الفصل الثالث

دور الفقهاء الإداري والإجتماعي

في الأندلس في القرن الخامس الهجري

***الدور الإدارى والاجتماعى للفقهاء :**

- **خطة القضاء . خطة المظالم . خطة الرد . خطة الشورى .**
- **خطة الحسبة . خطة المدينة**
- **خطة الشرطة . خطة الأحباس .**

*** علاقات الفقهاء الاجتماعية فى الأندلس .**

obeikandl.com

obeikandl.com

تمتع الفقهاء الأندلسيون فى القرن الخامس الهجرى بمركز ومكانة إجتماعية هامة ومتفردة ، وكان هذا المركز مبنياً بالدرجة الأولى على درجة معرفتهم واستقامتهم وأخلاقهم وسلوكهم ودورهم بصفتهم كانوا الممثلين للقيم وممارسة التعاليم الإسلامية .

ولم ينحصر دورهم الحضارى فى المجالات الثقافية والتعليمية بل أنهم لعبوا دوراً إجتماعياً بارزاً بشغلهم مراكز إدارية هامة فى بعض الخطط منها : خطة القضاء والمظالم والرد والشورى والحسبة والمدينة والشرطة والأحباس .

خطة القضاء :

وهذه الخطة فى رأى أحد فقهاء الأندلس وهو " ابن سهل " من أعظم الخطط قدراً وأجلها خطراً حيث كان القاضى هو مدار الأحكام ويسند إليه النظر فى جميع وجوه القضاء بلا تحديد (١) . على أن أهم ما تميز به القضاء فى الأندلس وبخاصة فى القرن الخامس الهجرى استحداث وظيفة صاحب الأحباس التى كانت ضمن اختصاصات القاضى منذ العصر الأموي والتى فرضتها كثرة الأحباس فى عصر ملوك الطوائف .

وتجدر الإشارة إلى أن القضاء لا يقتصر على كونه وظيفة اجتماعية تحدث قدراً من الأمان والانضباط فى العلاقات الاجتماعية بل يمتد تأثيره إلى الجوانب الاقتصادية والسياسية ، وبمعنى أعم فالقضاء هو أبرز الجوانب التى تمثل وتعبر عن شمولية المنهج الإسلامي ، ولكونه كان يقوم على أكتاف الفقهاء سلباً وإيجاباً ويتأثر بمعايير ذاتية وخلافات مذهبية ، ومرآة إنعكست فيها الحياة السياسية ، فهو يلقى الضوء على الدور الذى لعبه الفقهاء فى المجتمع الأندلسى . فقد وجد فى هذا المجتمع الفقيه القاضى " ابن جحاف " الذى دعاه دوره إلى الانصهار مع العامة وتولى مهمة الدفاع عن بلنسية من خلال الدور السياسى الذى تولاه ، ووجد كذلك كل من القاضى " ابن سهل " و"القليعى" فى

(١) النباهى : قضاة الأندلس،ص ٦ ؛ وقد اتفق فى ذلك مع بعض ما أورده ابن خلدون ، انظر : المقدمة ، ص ١٧٤ .

obeikandl.com

غرناطة و" ابن أدهم " و " ابن الطلاع " فى قرطبة ليلعبوا دوراً سياسياً تمثل فى وقوفهم إلى جانب المرابطين لإنقاذ المسلمين من الهجوم النصرانى .

ولعل التعرض لأهم الشروط الواجب توافرها فى القاضى يوضح ما كان يتحلى به مجتمع الفقهاء من صفات ، مع العلم أنهم لم يكونوا يمثلون شريحة إجتماعية بعينها بل كانوا جزءاً من كافة فئات المجتمع من حيث التصنيف الطبقى ، فكان على من يتولى القضاء أن يكون جزلاً فى قوله ،صارماً فى أمره، محقاً فى حكمه، مصوناً عند الحاكم والمحكوم عارفاً بحكم الله (٢) ، كما كان يشترط فيه أن يكون ذا هيبة واحترام ، وأن يتروى فى حكمه ولا يترك فرصة لانفعاله نشيطاً لا يميل إلى الراحة يجمع بين الحلم والأناه والحزم والرأفة (٣).

ومن المهام الموكلة للقاضى فى الأندلس - وهى أمور ليست إدارية فحسب وإنما تمس جوانب إجتماعية أيضاً - كرعاية مال اليتيم وتعيين الوصى عليه سواء كان جده أو عمه أو من يثق به من أقاربه ، حتى أن البعض كان يوصى قبل وفاته أن يكون الوصى على أبنائه من النصارى ، ورغم رفض الفقهاء لهذا الأمر إلا أن فقهاء الأندلس قد أجازوه بحكم التجانس الإجتماعى فى الأندلس بين المسلمين والنصارى ووجود طبقة المولدين كتعبير عن هذا التجانس (٤).

ومن حق القاضى أن يعزل الوصى إذا ارتاب فيه ، كما أنه من حقه تعيين مشرف عليه حيث لا يبرم الوصى أمراً ولا ينفق مالاً يخص الأيتام إلا بإذنه ، وقد أطلق

---

(٢) ابن عبدون : رسالة فى القضاء ، ص ٧ .

(٣) النباهي: قضاة الأندلس ، ص ٥ . ؛ ابن فرحون : تبصرة الحكام فى أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٠١هـ ، جـ ١ ، ص ٢٧ .

(٤) ابن رشد : البيان والتحصيل والشرح والتعليل فى مسائل المستخرجة ، تحقيق : أحمد الشرقاوى،ط٢ ، جـ١، الغرب الاسلامى ، بيروت ، سنة ١٩٨٨م ، جـ٤ ، ص ٤٨٦ .؛ إبراهيم عبد المنعم سلامه: رعاية الأيتام فى الأندلس من الفتح حتى نهاية دولة المرابطين،مركز الإسكندرية للكتاب ، سنة ٢٠٠٥ م ، ص ٨

على هذا المشرف إسم " الكفيل " أو " المشاور " أيضاً (٥) ، كما حدد الفقهاء سناً معينه لرفع الوصاية عن اليتيم ، وحدد القاضى للمشرف والوصى راتباً يمكن أن يسترد من اليتيم إذا كان ثرياً أو ينفق من أموال اليتامى والبعض يتنازل عن ذلك طلباً للثواب (٦) .

ويبدو من المهام التى كانت موكلة إلى القاضى أبعاد الدور الإجتماعى له ، فإلى جانب توليه بناء الأسرة من زواج وطلاق ونفقة كان عليه أن يحكم فى قضايا الزنا والسرقة والوصايا والحجر والضرائب و الأحباس والصدقات والمواريث ، بل شمل دوره قضايا أهل الذمة والإشراف على الثغور وقيادة الجيوش وإصلاح الحصون (٧) . إلى جانب العديد من المهام والشروط والمواصفات التى حددها المذهب المالكي لمن يتولى القضاء حتى فى زيهم وجلساتهم (٨) .

وتجدر الإشارة إلى بعض المواقف التى وقفها قضاة الأندلس فى وجه الحكام السياسيين مؤكدين استقلال القضاء وبعده عن الهوى ، ومما يؤكد ذلك أن القاضى كان يعين من قبل الحاكم السياسي ولذلك كانت معارضته لهذا الحاكم تأكيداً لارتباطه بمبدأ وظيفته أكثر من حرصه على مصلحته الشخصية مع مافى ذلك من إشارة إلى تدخل بعض الحكام السياسيين فى شئون القضاء . وقد سبقت الإشارة إلى دور الفقيه القاضى " منذر بن سعيد البلوطى " الذى وقف مع العامه دون الحاكم وبلباقة جنبته بطش هذا الحاكم (٩)

---

(٥) ابن رشد : الفتاوى ، تحقيق المختار بين طاهر التليلى ، دار الغرب الإسلامى – بيروت ،سنة ١٩٨٧م ، جـ٢ ، ص ٧٢٣ ، المسائل ، جـ١ ، ص ٩٤٦ ، الونشريسى : المعيار ، جـ٦ ، ص ٥٠٤ .؛ إبراهيم عبد المنعم : رعاية الأيتام ، ص ١١ .

(٦) الونشريسى : المعيار ، جـ٣ ، ص ٥١٧ .؛ إبراهيم عبد المنعم : المرجع السابق ، ص ٥١ ، ٥٢

(٧) ابن فرحون : تبصرة الحكام ، جـ ١ ،ص ٦٨ .؛ ابن عذارى : البيان ، جـ ٤ ، ص ٥٨ . وقد أشار إلى تولى بعض القضاه مهام البناء كالقاضى محمد بن عيسى .

(٨) لمزيد من التفاصيل أنظر : الخشنى : قضاة قرطبة ، ص ٥١ و ٧٩ .؛ ابن عبدون : رسالة فى القضاء ، ص ٧ و ٩ و ١١ .؛ ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٣٠٠ . وحول أعوان القاضى .؛ السقطى : فى آدب الحسبة ، ص ٢ .؛ النباهى : قضاة الأندلس ، ص ٥٧ و ٨٤ .؛ابن فرحون : تبصرة الحكام ، جـ ١ ، ص ٢٧ ، ٢٨ و ٦٦ .

(٩) سبق التعرض لهذه القضية فى التمهيد من هذا البحث .

وقد برزت فى القرن الخامس الهجرى الكثير من المواقف التى تعرض لها القضاه فقد عزل أحدهم وهو القاضى " ابن ذكوان " على يد " أبى الوليد بن جهور " لقلة علمه، كما تعرض بعضهم للمحن مما أدى إلى إحجامهم عن تولى القضاء مثل القاضى " محمد ابن مسعود بن يحيى بن سعيد الأموى " والقاضى " محمد بن أحمد بن مخلد بن بقى بن مخلد" (ت٤٧٦هـ١٠٨٤م) الذى تولى قضاء قرطبة مرتين ، والقاضى " ابن السقاط "(ت٤٨٥هـ١٠٩٣م) الذى تولى قضاء قرطبة وامتحن فى آخر عمره وسلب ماله وكتبه(١٠) . وقد عزل الحكام بعض القضاه لأمور سياسية مثلما حدث لقضاة قرطبة إبان الفتنة القرطبية وكذلك فى عصر ملوك الطوائف مثل الفقيه " أبو زيد بن الحشا" الذى عزله " مقاتل العامرى " ثم عزله " المأمون بن ذى النون " فى طليطلة وسجنه (١١) .

وقد أحجم الكثير من فقهاء الأندلس عن تولى منصب القضاء إستشعاراً منهم لعظم مسئوليته أمام الله وأمام الناس ، وأرجع بعض المؤرخين المحدثين هذا الإحجام إلى محاولة فقهاء الأندلس التأسي بقضاة المشرق وأئمته وبخاصة الإمام مالك ، وكذلك خوفهم الاصطدام بالحكام الذى قد يعجزهم عن تطبيق العدل . وقد أشارت المصادر إلى أعداد كبيرة من هؤلاء الفقهاء مثل الفقيه " يحيى بن يحيى الليثي " فى العصر الأموى ، والفقيه "حاتم بن محمد بن حاتم التميمى" المعروف بابن الطرابلسى (ت٤٦٩هـ١٠٧٧م) فى عصر ملوك الطوائف (١٢) . وهناك من القضاة من تولى القضاء ولكنه أحجم عن تقاضى راتب حتى يبتعد فى أحكامه عن أى تأثير من أى جهة مثل القاضى " محمد بن الحسن النباهى " والقاضى " سعيد بن سليمان الغافقى " والقاضى " عبدالرحمن بن سوار " وغيرهم (١٣)

---

(١٠) الخشنى : قضاة قرطبة ، ص ٦١ .؛ محمد أبو الفضل : قضاء الجماعة فى الأندلس فى عصر الإمارة الأموية ، مجلة كلية الآداب ، جامعة الإمارات العربية ، العدد ٥ ، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م ، ص ١٨٤ .؛ ابن بشكوال : الصلة، جـ ١ ، ص ١٣٦ و جـ ٢ ، ص ٤٩٤ و ٥٢١ و ٥٢٩

(١١) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص ٨١٧ .

(١٢) الخشنى : قضاة قرطبة ، ص ٤٧ .؛ ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ١٥٥ ، ١٥٦ . ؛ النباهى : قضاة الأندلس ، ص ١٠ و ١٣ و ١٨ .

(١٣) الخشنى : قضاة قرطبة، ص ٦١ ، ٦٢ .؛ ابن بشكوال: الصلة ، جـ ١ ، ص ٣٢٣ . ؛ النباهى : قضاة الأندلس ، ص ٩٢ .

ولعل من أهم وظائف القضاه التى ظهرت فى الأندلس وظيفة قاضى الجماعة وهو منصب أو وظيفة كانت تقابل قاضى القضاه فى المشرق . وقد ظهر هذا اللقب فى الأندلس منذ العصر الأموى حين تولى " عبد الرحمن الداخل " الإمارة ، وكان أول من تلقب به هو " يحيى بن يزيد التجيبى " (١٤) . وفى القرن الخامس الهجرى أطلق هذا اللقب على كبير قضاة قرطبة ، ومع أن سلطته لم تتخط حدود قرطبة إلا أن الخليفة أو الأمير كان يستشيره فى أموره بل وكان يعارض الخليفة إذا لزم الأمر (١٥) . وقد ورد فى كتب التراجم العديد من مواقف المعارضة من القضاة للحكام مثل قاضى الجماعة " محمد بن بشير " الذى وقف معارضاً للأمير " الحكم بن هشام " ، وكذلك " منذر بن سعيد البلوطى " الذى وقف معارضاً للخليفة " الحكم المستنصر " كما سبقت الإشارة .

أما عن راتب القاضى فلم تنص المصادر التى بين أيدينا عليه صراحة ، ومع ذلك فهناك بعض الإشارات التى يفهم منها أن راتب القاضى كان كافياً ويزيد عن حاجته حتى لا ينحرف ويقبل الهدايا فضلاً عن الرشوة ، فقد حرص الإسلام على نزاهة القضاء عن طريق توفير الحياة الكريمة لكل من يتولى هذا المنصب الهام ، فقد أوجب له راتباً فى بيت مال المسلمين يكفيه هو ومن يعول ، قال الإمام النووى فى روضة الطالبين :" وليكن رزق القاضى بقدر كفايته وكفاية عياله على ما يليق بحالهم من النفقة والكسوة وغيرها "(١٦) . وقد تعفف الكثير من القضاه عن قبول هذا الراتب وكانت لهم أعمالهم الخاصة التى يرتزقون منها (١٧) .

---

(١٤) الخشنى : قضاة قرطبة ، ص ٤٧ .

(١٥) أحمد فكرى : قرطبة فى العصر الإسلامى ، الإسكندرية ، مؤسسة شباب الجامعة ، سنة ١٩٨٣م ، ص ٣٠٣ .

(١٦) النووى (أبو زكريا يحيى بن شرف) : روضة الطالبين ، جـ ١١ ، المكتب الإسلامى للطباعة والنشر ، بيروت ١٩٧٥م ، ص ١٢٥ .؛ وأنظر أيضاً محمد أبو الفضل : دراسات فى تاريخ وحضارة الأندلس ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ط سنة١٩٩٦م ، ص ٣١٣ .

(١٧) السيد محمد داود : القضاء والقضاه فى الأندلس ،مجلة كلية الآداب ، جامعة طنطا١٩٩٢م، ص ٨٧ .

ومن الخطط المتعلقة بخطة القضاء "خطة العدالة " وهى متعلقة بالشهود وهى مرتبطة بالقضاء التى عرفها ابن خلدون بأنها :"وظيفة دينية تابعة للقضاء ومن مواد تصريفه ، وحقيقة هذه الوظيفة هى القيام عن إذن القاضى بالشهادة بين الناس فيما لهم أو عليهم تحملاً عن الإشهاد وآداء عند التنازع وكتباً فى السجلات تحفظ به حقوق الناس وأملاكهم وديونهم وسائر معاملاتهم " (١٨) .

ولهذه الوظيفة أهمية كبيرة فى تحقيق العدالة التى كان المجتمع الأندلسى فى القرن الخامس الهجرى فى حاجة ماسة إلى تطبيقها ، وقد شدد على ضرورة الالتزام بشروطها الكثير من فقهاء الأندلس وأخذوا بالعقاب الأشد فيمن خرج عليها ، فقد ورد عند "الونشريسى " أن عقوبة شاهد الزور سواء بالقول أو بالكتابة يحاسب حساباً شديداً كما فعل قاضى الجماعة " محمد بن بشير " الذى حاسب رجلاً فى الوثائق صح عنده تدليسه فأمر بقطع يده (١٩) . وكان يؤاخذ شاهد الزور بالقول بالتعزير على الملأ ، وذكر الفقيه " ابن القاسم " بأنه كان يضرب ضرباً شديداً ويسجل عليه ويجعل من ذلك نسخاً تودع عند من يوثق فيهم من الناس (٢٠) . وقد أقام صاحب الشرطة " إبراهيم بن حسين بن خالد " الذى عاصر عهد الأمير محمد شاهد زور على الباب الغربى الأوسط فضربه أربعين سوطاً وحلق لحيته وسخم وجهه وأطافه إحدى عشرة طوفة (٢١) .

وفى القرن الخامس الهجرى ذكر الفقيه " أبو بكر الطرطوشى " فى أخبار الخلفاء وملوك الطوائف أنهم كانوا يعاملون الرجل على قدره وقدر جنايته فمنهم من يحبس ومنهم من يقام واقفاً على قدميه ومنهم من تنزع عمامته ومن يحل إزاره وذكر " ابن سهل" أنه تقدم لدى قاضى الجماعة " محمد بن بشير " إثنان من الشهود ليشهدوا على فلان أنه كان

---

(١٨) ابن خلدون : المقدمة : ص ١٧٧ .
(١٩) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ٢ ، ص ٤١٤ .
(٢٠) نفس المصدر ، ص ٤١٥ .
(٢١) نفس المصدر ، ص ٤١٥ .

يعصر الخمر ويشربها ويبيعها ويدخرها ويجتمع إليه أهل الشر والفساد ، فكان رأى الفقهاء أنه إذا ثبت كذب الشهود فإن عقابهم الأدب الموجع والحبس الطويل لأن الإغلاظ على أهل الشر مما يصلح الله تعالى به العباد (٢٢) .

ومن المعروف أن فقهاء الأندلس قد خالفوا مذهب مالك فى مسألة الحكم بالشاهد الواحد مع اليمين إلا إذا كان الشاهد من أولى العدالة والنباهة ولو أن فريقاً منهم أجاز ذلك في الحقوق دون الحدود والأموال (٢٣) ، ولعل فى ذلك مايشير إلى ظاهرة شهادة الزور فى المجتمع الأندلسى وبخاصة فى القضايا الاجتماعية التى كانت تستوجب إقامة الحدود وكذلك الناحية المالية . ولكون هذه الخطة كانت تشمل كتابة الوثائق أيضاً إلا أنها انفصلت عنها فى القرن الخامس الهجر ، وربما قبل ذلك ، مما يوحى بمحاولات القضاه لإحكام قبضتهم على كتاب العدل والشهود بعد أن أصبحت الرشوة فيهم ظاهرة إجتماعية وممن تولوا عقد الوثائق فى القرن الخامس الهجرى الفقيه " أحمد بن محمد بن عفيف بن مريول " (ت٤٢٠هـ ١٠٢٨م) حيث تولى عقد الوثائق فى قرطبة (٢٤) والفقيه " أحمد بن سعيد بن عبدالله بن خليل الأموى " (ت٤٢٨هـ١٠٣٦م) (٢٥) .

ومن فقهاء القرن الخامس الهجرى من تولى وظيفة عقد الوثائق دون أجر سعياً للثواب ومساهمة فى إقرار العدل وهو جانب يؤكد مدى تفاعلهم مع قضايا المجتمع وتطوعهم لحلها ، ومن أشهر هؤلاء الفقيه " عبدالله القشارى " (ت٤١٧هـ١٠٢٥م) (٢٦) والفقيه " عبدالله بن أحمد المعافرى " (ت٤٤٣هـ١٠٥١م)(٢٧) وهناك فقهاء جلسوا لعقد الوثائق بالمسجد الجامع لكتابة وتسجيل الأحكام الصادرة من القضاء مثل الفقيه

(٢٢) ابن فرحون : تبصرة الحكام ، جـ ٢ ، ص ١١٣ .
(٢٣) النباهى : قضاة الأندلس ، ص ٥٠ ، ٥١ .؛ ابن فرحون : تبصرة الحكام ، جـ ٢ ، ص ٢٨ .
(٢٤) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٤٣ .
(٢٥) نفس المصدر ، ص ٤٧ .
(٢٦) نفس المصدر ، ص ٢٥٥ .
(٢٧) نفس المصدر ، ص ٢٦٦ .

" عبدالله بن محمد القيسى " المعروف بابن الجيار (ت٤٣٦هـ١٠٤٤م) [٢٨] ، والفقيه " جابر بن أحمد الجذامى " (ت٤٨٠هـ١٠٨٧م) الذى جلس لعقد الوثائق بجوف المسجد الجامع بقرطبة [٢٩] .

أما أشهر فقهاء القرن الخامس الذين تولوا خطة العدالة فكان منهم ، الفقيه " عبد الرحمن بن أيوب القرشى " (ت. ٤١٤هـ١٠٢٢م) [٣٠] ، والفقيه " أحمد بن سعيد بن دنبل " (ت. ٤٣٥هـ١٠٤٣م) [٣١] وكذلك الفقيه " على بن توبة "(ت٤٤٧هـ ١٠٥٥م) [٣٢] .أما الفقيه "أبو المطرف القنازعى"(ت٤١٣هـ١٠٢١م) فقد رفض تولى خطة العدالة [٣٣] .

وقد أشار " الخشنى "إلى وجود بعض الإنحرافات بين فقهاء القرن الرابع الهجرى الذين تولوا هذه الخطة حيث ذكر قبول أحد الشهود لهدية عبارة عن جبة خضراء من أحد الخصوم وأن القاضى كشف ذلك [٣٤] .

ولم ترد معلومات كافية حول هذه الخطة فى القرن الخامس الهجرى إلا بعض الإشارات عن عدد الشهود فى بعض القضايا كقضية " ابن حاتم الطليطلى " الذى أتهم الزندقة والتى شهد فيها ستون شاهداً [٣٥] ، وقضية " أبى الخير " الزنديق التى بلغ عدد شهودها إثنان وأربعين شاهداً قبل منهم صاحب الشرطة ثمانية عشر شاهداً واستبعد الباقين [٣٦] .

---

(٢٨) نفس المصدر ، ص ٢٦٣ .
(٢٩) نفس المصدر ، ص ١٣٣ .
(٣٠) ابن الأبار : التكملة ، جـ ٢ ، ص ٥٤٧ .
(٣١) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص ٧٨٧ .
(٣٢) ابن الزبير : صلة الصلة ، جـ ١،ص ٧٨ .
(٣٣) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص ٧٢٧ .؛ محمد عبدالوهاب خلاف : خطة العدالة فى الأندلس ، كلية الآداب ببنى سويف ، ١٩٩٠م ، ص ٩ .
(٣٤) قضاة قرطبة ، ص ١٨١ .
(٣٥) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ٢ ، ص ٣٢٨ .؛ محمد خلاف : خطة العدالة ، ص ٩ .
(٣٦) ابن فرحون : تبصرة الحكام ، جـ ١ ، ص ١٣٥ .

obeikandl.com

خطة المظالم :

إن التعرف على مهمة النظر فى المظالم والتى تتلخص فى أنها إنصاف الضعيف من جور القوى إن كان الحق معه وإيقاف ظلم الحكام والولاة للأفراد توضح مدى أهمية هذه الوظيفة وأبعادها الإجتماعية ، وقد تزيد هذه الأهمية وضوحاً إذا علم أن النبى (صلى الله عليه وسلم) قد تولاها بنفسه ، كما تولاها الكثير من الخلفاء فى عصر الراشدين والعصر الأموى تأسياً بموقف النبى (صلى الله عليه وسلم) (٣٧) .

وكانت هذه الخطة تعلوا خطة قضاء الجماعة حيث كان على من يتولاها النظر فى القضايا التى يشق على قاضى الجماعة الفصل فيها (٣٨) . ومن أبرز من تولى هذه الخطة فى الأندلس فى العصر الأموى " معاذ بن عثمان بن الشعبانى "و"سليمان بن أسود الغافقى"(٣٩) . أما أشهر من تولاها من الفقهاء فى القرن الخامس الهجرى الفقيه " محمد ابن عبدالله بن هرثمة بن ذكوان " (ت٤١٤هـ١٠٢٢م) (٤٠) ، والفقيه " محمد بن على بن هشام بن عبد الرؤوف الأنصارى " (ت٤٢٤هـ١٠٣٢م) (٤١) والفقيه "عبد الله بن عبد الرحمن بن جحاف المعافرى "(ت٤٨٥هـ١٠٩٢م) (٤٢) والفقيه " عبيدالله محمد بن أدهم " (ت. ٤٨٦هـ١٠٩٣م) الذى تولى أحكام المظالم بقرطبة (٤٣) .

---

(٣٧) الماوردى : الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الفكر العربى ١٤٠٤هـ / ١٩٨٣م ، القاهرة ، ص ٧٠ .؛ ابن خلدون : المقدمة ، ص ١٧٥ .؛ أحمد عبدالرازق : الحضارة الإسلامية فى العصور الوسطى ، دار الفكر العربى ،سنة ١٩٩٠م ، القاهرة ، ص ١٠٨ .؛ فتحية النبراوى : تاريخ النظم والحضارة الإسلامية ، دار الفكر العربى ، ط ٥ ، القاهرة ١٤١٢هـ / ١٩٩١م ، ص ١١٧ .

(٣٨) محمد عبدالوهاب خلاف : تاريخ القضاء فى الأندلس ، ص ٥٤٧ .

(٣٩) النباهى : قضاة الأندلس ، ص ٥٦ .

(٤٠) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ٢ ، ص ٤٧٧ .؛ القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص٧٨٤ .

(٤١) ابن بشكوال : نفس المصدر ، ص ٤٨٩ .

(٤٢) ابن الأبار : التكملة ، جـ ٢ ، ص ٥٥٧ .

(٤٣)ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٢٩٣ . وحول الفرق بين خطة المظالم وخطة القضاء أنظر : محمود حلمى : نظام الحكم الإسلامى مقارناً بالنظم المعاصرة ، دار الفكر العربى ، القاهرة،سنة ١٩٧٥م ، ص ٣٤٢ ، ٣٤٣ .؛ إبراهيم الشهاوى : الحسبة فى الإسلام ، دار العروبة ، القاهرة ،سنة ١٩٦٩م ، ص ٧٧ .

خطة الرد :

وهى إحدى الخطط التى أوردها النباهى نقلاً عن ابن سهل والتى تخول لصاحبها حق إصدار الأحكام ، ويتولى صاحب هذه الخطة الحكم فيما استرابه القضاه وردوه عن أنفسهم (٤٤) . وهذه الخطة استحدثت فى الأندلس ولم يرد لها ذكر فى المشرق ، ودائرة هذه الخطة ضيقة ومحدودة فى نوع خاص من الأحكام وهى التى يكون فيها ريب أو شك فى أصل الدعوى أو فى أصل البينة (٤٥) ، وهى بمثابة محكمة النقض فى الأنظمة المعاصرة ، بل تفوقها لأن الرد كان يتم دون طلب صاحبه ، وكان انضمامها إلى خطة الشرطة الصغرى يعد حرصاً على سرعة تنفيذ الأحكام (٤٦) .

ومن أهم الفقهاء الذين تولوا هذه الخطة فى القرن الخامس الهجرى الفقيه "عبدالله ابن سعيد بن عبدالله الأموى " المعروف بابن الشقاق (ت٤٢٦هـ١٠٣٤م) الذى تولى إلى جانب هذه الخطة القضاء وعقد الوثائق بقرطبة (٤٧) ، والفقيه " عبدالعزيز بن على بن محمد بن أحمد بن شريعة اللخمى"(ت٤٧٣هـ١٠٨١م) الذى تولى هذه الخطة فى إشبيلية(٤٨) ،وكذلك الفقيه"عبدالرحمن بن جحاف المعافرى"(ت٤٧٤هـ١٠٨٢م) (٤٩) .

خطة الشورى :

تعد هذه الخطة من مستحدثات المغرب والأندلس وهى وثيقة الصلة بخطة القضاء ومكملة لها ، والفتيا هى الإخبار عن حكم الله تعالى بمقتضى الأدلة الشرعية على جهة العموم والشمول ، وكانت خطة الفتيا أوسع من خطة الشورى فدائرة الشورى محدودة

(٤٤) النباهى : قضاة الأندلس ، ص ٥ .
(٤٥) السيد محمد داود : القضاء والقضاه فى الأندلس ، ص ١٣٣ .
(٤٦) محمد عبدالوهاب خلاف : تاريخ القضاء فى الأندلس ، ص ٥٢٠ و ٥٢٥ .
(٤٧) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٢٥٨ .
(٤٨) نفس المصدر ، ص ٣٥٣ .
(٤٩) ابن الأبار : التكملة ، جـ ٢ ، ص ٥٥٥ .

Open Kanal.com

بالمشاورين المعنيين ، بينما للقاضى أن يستفتى من يثق بعلمه ولو كان خارج الوطن(٥٠) وسميت أحياناً بخطة الفتيا حيث كان يتولاها الفقهاء المتدربين بالفتيا(٥١)

ومن أشهر من تولى هذه الخطة فى الأندلس فى العصر الأموى الفقيه " يحيى بن يحيى الليثي " (ت٢٣٤هـ٨٤٨م) والفقيه " عبد الملك بن حبيب " (ت٢٣٨هـ٨٥٢م) أما فى القرن الخامس الهجرى فقد حفلت كتب التراجم بأعداد من المشاورين حاز الكثير منهم على رئاسة الشورى فى الأندلس ، وقبل إلقاء الضوء عليهم تجدر الإشارة إلى أنه كان يتم إختيار من يتولى هذه الخطة من قبل ولى الأمر وبتوصية من قاضى الجماعة يصدر بعدها عهداً مثلما حدث مع الفقيه "ابن العطار"الذى رشحه القاضى "أبو بكر بن زرب"(٥٢) وكذلك الفقيه " يونس بن الصفار " (ت٤٢٩هـ١٠٣٧م) الذى قدمه للشورى القاضى " ابن زرب " أيضاً (٥٣) .

وقد فرضت شروط من يتولى هذه الخطة ضرورة إلمامه بالفتيا والقدرة على الإقناع حيث كان عليه أن يحضر مجالس العلم ويستمع إلى فتاوى المشاورين ويحاول إقناعهم بوجهة نظره أملاً فى الوصول إلى الفتوى الصائبة ، وكثيراً ما كان يحدث نوع من الخلاف فى ذلك مثلما حدث مع الفقيه " ابن العطار " بينه وبين الفقهاء المشاورين مثل الفقيه "موسى الوتد" (ت٣٩٧هـ١٠٠٥م) الذى حضر مجلس الشورى مع مجموعة من الفقهاء لمحاورة " ابن العطار " ، وضاق الفقهاء المحاورون بـ " ابن العطار " لعدم إذعانه لما اجتمعوا عليه من رأى فانصرف عنه بعض الفقهاء مثل " ابن المكوى " و" الأصيلى " ، وانتهى الخلاف إلى حذف " ابن العطار " الفقيه " الوتد " بالدراية وحلف الفقهاء على ألا يحضروا مع " ابن العطار " مجلساً للشورى (٥٤) .

---

(٥٠) السيد محمد داود : القضاء والقضاه فى الأندلس ، ص ١٢٢ .
(٥١) ابن خلدون : المقدمة ، ص ١٧٤ .؛ محمد عبدالوهاب خلاف : تاريخ القضاء فى الأندلس ، ص ٣٢٠ .
(٥٢) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص ٦٥٠ .
(٥٣) ابن سهل : الأحكام الكبرى ، ص ٨١٥ .
(٥٤) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٣ ، ص ٦٥١ .

كما كان على القائم بالشورى أن يكون مالكى المذهب ومع ذلك لابد أن يكون ملماً بكل المذاهب وواسعاً فى علمه وإلا يعاب عليه ذلك كما حدث مع الفقيه " سعيد ابن محسن الغاسل " (ت٤٠١هـ١٠٠٩م) الذى تقلد الشورى فلم تحمد ولايته ولم يكن بالقوى علمه(٥٥). وكانت هذه الناحية مصدر إهتمام الفقهاء فقد ذكر " ابن فرحون " بأنه لايشاور إلا من يستأهل لعلمه ودينه ومعرفته (٥٦) ، وأضاف " الونشريسى" بأنه لاينبغى للعالم أن يفتى إلا إذا رآه الناس ورأى نفسه أهلاً لذلك وتثبت أهليته عند العلماء ، وهو مااتفق معه فيه " ابن خلدون " (٥٧) .

أما عن العيوب الخلقية فكان يتجاوز عنها طالما لم تكن تعوقه عن أداء وظيفته كضعف البصر أو العرج أو غير ذلك مثل الفقيه " موسى بن هذيل بن أبى عبدالصمد" الذى كف بصره قبل موته سنة ٤٦٢هـ١٠٧٠م (٥٨) . ومع أن توفر هذه الشروط فى من كان يتولى هذه الوظيفة كانت تفرض كبر السن إلا أن بعض الحكام قد تجاوزوا ذلك فى تعيينهم لبعض صغار السن إستناداً إلى نبوغهم الفكرى ومن أمثلة هؤلاء الفقيه" ابن القطان " (ت٤٦٠هـ١٠٦٨م) الذى تولى فى سن الرابعة والعشرين (٥٩) ، وكذلك الفقيه " ابن عتاب " (ت٤٦٢هـ١٠٧٠م) الذى تولى فى سن الواحد والثلاثين (٦٠) أما أشهر الفقهاء الذين تولوا المشاورة وهم كبار السن الفقيه " أبو عمر بن عبدالملك الإشبيلى " المعروف بابن المكوى (ت٤٠١هـ١٠٠٩م) حيث كان قد تجاوز الأربعين (٦١) ، وكذلك

(٥٥) نفس المصدر ، جـ ٤ ، ص ٦٧٦ .
(٥٦) ابن فرحون : تبصرة الحكام ، جـ ١ ، ص ٢٩ .
(٥٧) المعيار المعرب ، جـ ١٠ ، ص ٣٩ .؛ ابن خلدون : المقدمة ، ص ١٧٤ ، ١٧٧ . وإن كان ابن خلدون قد زاد بشرط هو أن يكون المشاور ذا عصبية تعينه على الحل والعقد .
(٥٨) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص ٨١٥ .؛ ابن بشكوال : الصلة ، جـ ٢ ، ص٧٥ .
(٥٩) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٦٤ .؛ محمد خلاف : القضاء فى الأندلس ، ص ٣٣٧ .
(٦٠) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ٢ ، ص ٥١٥ .
(٦١) نفس المصدر ، ص ٢٦٧ .

الفقيه " محمد بن قاسم الجالطى " (ت٤٠٣هـ١٠١١م) الذى تولى الشورى وهو فى العقد الخامس من العمر (٦٢) .

ولم يكن من الضرورى أن يعلن عن مسمى الوظيفة مقروناً بإسم من يتولاها فتارة يكون صريحاً مثل الفقيه " سوار بن أحمد بن سوار " (ت ٤٦٤هـ١٠٧١م) الذى ولى الشورى والقضاء فى قرطبة (٦٣) ، وقد يفهم ضمناً مثل الفقيه " معوز بن داود بن معوز " (ت٤٣١هـ١٠٣٩م) والفقيه "محمد بن سعيد بن أبى رعيل "المعروف بابن الرقاق (ت. ٤٥٤هـ١٠٦١م) والفقيه " أبو بكر محمد بن مغيث " (٦٤) . وقد أشار " ابن سهل " إلى مايفيد ورود اللقب ضمناً فى قضية مسائل الرفوف فذكر :" كتب إلى شيوخنا فى قرطبة سنة ٤٥٦هـ / ١٠٦٣م فى قضية شورى فى ثور إستحقه ورثة عن ميتهم فقال بعض الشيوخ فى جوابه لبعض القضاه ... " (٦٥) ، كما ذكر " ابن سهل " فى قضية قتل " ابن فطيس " أنه زوجه رحيمه ابنة " عبدالرحمن بن عبدالله بن خالد ابن شهيد " وسأل الوزير صاحب المدينة الفقهاء (٦٦) .

ومع أن المشاورين قد لقبوا بألقاب عديدة فى العصر الأموى فى الأندلس كصاحب الرئاسة وزعيم الجماعة وغير ذلك إلا أنه فى القرن الخامس الهجرى قد أطلق عليهم لقب (أول الجماعة) كالذى أطلق على الفقيه " عبدالله بن ثابت بن سعيد "(٦٧)

وكان لأهل الشورى مجلس يشبه مجلس القضاء إلى حد كبير، واتخذ من المسجد مقراً تعقد فيه جلساته ، فقد أشار " القاضى عياض " إلى ذلك فى معرض حديثه عن الفقيه " ابن الحشا " (ت٤٠٢هـ١٠١٠م) الذى ولى الشورى وكان يجلس بالمسجد الجامع

(٦٢) نفس المصدر ، ص ٤٦٥ .
(٦٣) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص ٧٨٦ .
(٦٤) القاضى عياض : نفس المصدر ، ص ٧٥٦ و ٧٨٩ .
(٦٥) ابن سهل : الأحكام الكبرى ، ص ٨١٣ ، وثائق فى شئون العمران ، ت. محمد عبدالوهاب خلاف ، ص ٨٧ .
(٦٦) ابن سهل : الأحكام الكبرى ، ص ٨٧٥ ، وثائق فى شئون القضاء الجنائى فى الأندلس ، ت. محمد خلاف ، القاهرة ١٩٨٠م ، ص ٨١ نقلاً عن كتابه تاريخ القضاء فى الأندلس ، ص ٣٢٣ .
(٦٧) ابن الأبار : التكملة ، جـ ٢ ، ص ٥٥٢ .

لتفقيه الناس وفتياهم [٦٨] ، كما أشار " الونشريسى " إلى ذلك حين تطرق لمسألة مقتل الفقيه " الطنبى " حيث اجتمع الفقهاء والحكماء والناس مع " أبى الوليد بن جهور " في مسجد " ابن عتاب " وأرسل فى طلب " ابن القصار " وغيره من المشاورين فأنفوا من إيثار " ابن عتاب " عليهم لجمعهم فى مسجده فتغيبوا عن حضور المجلس [٦٩] .

أما وجود المشاورين فى مجلس القضاء فكان أمراً ضرورياً حيث لايقضى القاضي إلا بمشورتهم وحضورهم إلا أن يخاف المضرة من جلوسهم فيشغلوه عن النظر فى الحكم [٧٠] . ومع أن القاضي لم يكن ملزماً بالأخذ برأيهم فى الحكم إلا أن حرص الكثير من القضاه على نزاهتهم وعفافهم وألا يكونوا فى موضع ريبة قد دعاهم إلى تغليب رأي المشاورين كما فعل القاضي " محمد بن يبقى بن زرب " حينما ولى القضاء حيث احتبس خواص أصحابه المشاورين الذين قدموا إليه لتهنئته على منصبه وكشف لهم عن مال عظيم فى صندوقه خشية أن يقع في ظن سيئ [٧١] .

ومن أبرز من تولى هذه الخطة فى العصر الأموى الفقيه " عبد الله بن محمد ابن إسحاق بن السليم " (ت٤٠٢هـ١٠١٠م) الذى تولى المشاورة فى قرطبة [٧٢] والفقيه " عبدالله بن أحمد بن عالب بن زيدون " (ت٤٠٥هـ١٠١٣م) الذى عرف بمشاور قرطبة [٧٣] ، والفقيه " ابن حوبيل " (ت٤٠٩هـ١٠١٧م) الذى قدمه الفقيه المشاور " ابن فطيس " للشورى [٧٤] ، أما فى القرن الخامس الهجرى تولى الفقيه " ابن المشترى الحناط " (ت٤٣٦هـ١٠٤٤م) الذى ولى الشورى فى قرطبة حتى أخرجه بنو جهور منها [٧٥] وكذلك

(٦٨) ترتيب المدارك ، جـ ٣ ، ص ٦٤٨ .
(٦٩) المعيار المعرب ، جـ ٢ ، ص ٣٢٦ .
(٧٠) ابن فرحون : تبصرة الحكام ، جـ ١ ، ص ٢٩ .
(٧١) النباهى : قضاة الأندلس ، ص ٧٧ .
(٧٢) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٢٤٥ .
(٧٣) القاضى عياض:ترتيب المدارك، جـ ٤ ، ص٧٢٣ .؛ ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ،ص ٢٥٢ .
(٧٤) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص ٧٢٦ .؛ ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٣٠٣ ، ٣٠٤ .
(٧٥) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص ٧٤٢ .

الفقيه " عبد الله بن سعيد بن محمد القرطبى " الذى قال عنه " ابن الخطيب " أنه شيخ المفتيين فى وقته (٧٦) . وقد وجد العديد من فقهاء القرن الخامس الذين ارتقوا من الشورى إلى منصب القضاء (٧٧) وكذلك الكثير ممن جمع بين القضاء والشورى (٧٨) أو جمع بين الشورى وخطط أخرى (٧٩) .

على أن هناك بعض الفقهاء الذين رفضوا قبول الشورى أو غيرها تفرغاً للعلم أو زهداً فى المناصب مثل الفقيه " أبو المطرف القنازع " (ت٤١٣هـ١٠٢٢م) (٨٠) والفقيه " أبو عبد لله محمد بن عبد الله بن سعيد المعافرى " (ت ٤٣٩هـ١٠٣٧م) (٨١) .

وهناك من فقهاء القرن الخامس الهجرى أيضاً من عزل عن منصب الشورى سواء لعدم صلاحيته أو بسبب تصرف أساء إلى منصبه أو ربما لأسباب سياسية وهى التى كانت أكثر رجوحاً فى هذا القرن بسبب كثرة تغير الحكام مثل الفقيه المشاور " عبد الملك بن مروان بن أحمد بن الأصبغ " (ت٤٣٦هـ١٠٤٤م) الذى عزل عن الشورى فى عهد بنى جهور بسبب فرط تشيعه لبنى أمية (٨٢) ، وكذلك الفقيه " أبو عبد الله محمد بن فرج " مولى " ابن الطلاع "(ت. ٤٩٧هـ١١٠٤م) الذى كان مشاوراً فى عهد "المعتمد بن عباد" ثم أبعده المرابطون لتعصبه عليهم (٨٣) .

---

(٧٦) أعمال الأعلام ، ص ٥٥ . وقد ورد ذكر العديد من الفقهاء مثل الفقيه " أبو عبدالله بن دحون " (ت.٤٣١هـ / ١٠٣٩م) و الفقيه " عبدالرحمن بن سعيد بن جرح " والفقيه " عبدالرحمن ابن أحمد بن خالد " والفقيه " أصبغ بن الفرج بن فارس الطائى " والفقيه " عبدالرحمن بن محمد بن يحيى بن صاعد " وكذلك الفقيه " أبو عبدالله محمد الصابونى " أنظر نفس المصدر ، ص ٥٢ ، ٥٣ .

(٧٧) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٣٨ و ١٢٢ و ٣١٨ و ٣٢٩ و ٣٥٨ . حيث أشار إلى كل من الفقيه " أحمد بن عبدالله بن ذكوان " والفقيه " سراج بن عبدالله بن سراج " والفقيه "عبدالصمد بن موسى البكرى " .

(٧٨) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٣ ، ص ٦٧٩ و ٦٨١ و ٧٤٣ . حيث أشار إلى كل من الفقيه " ابن المشاط " و " الحسن التجيبى " و " أبو عبدالله الحذاء " .

(٧٩) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٣٠١ .؛ ابن الأبار : التكملة ، جـ ٢ ، ص ٥٥٣ .

(٨٠) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص ٧٢٦ .

(٨١) المقرى : نفح الطيب ، جـ ٣ ، ص ٨ .

(٨٢) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص ٧٤٣.

(٨٣) ابن فرحون : الديباج المذهب ، جـ ٢ ، ص ٢٤٢ .

خطة الحسبة:

لاشك أن الظروف التى سادت المجتمع الأندلسى فى القرن الخامس الهجرى وعصر ملوك الطوائف والاضطراب السياسى والاجتماعى والاقتصادى قد تطلب قدراً من التشدد فى تطبيق الخطط أو الوظائف الدينية وقدراً مماثلاً من الحرص فى اختيار من تولوها، ولهذا فإن الفقهاء فى توليهم لهذه الخطط قد تحملوا قدراً من عبئ المشاركة فى أحوال بلادهم ، كما أن اختيارهم لهذه الوظائف لم يكن قائماً على البعد الدينى وحده بل يتضمن إشارة من ثقة العامة فى دورهم .

وقد كانت خطة الحسبة من أهم الوظائف التى نيط بها حماية المجتمع وتماسكه إبان هذه الاضطرابات وذلك لكونها تنحصر فى الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهى عن المنكر إذا ظهر فعله (٨٤) .

على ذلك فإن وظيفة الحسبة تختص بتنظيم علاقات الناس الإقتصادية ومنع الغش والتدليس والإحتكار.

وتأتى الحسبة بين القضاء والمظالم فإذا كانت المظالم هى النظر فيما عجز عنه القضاء فالحسبة هى النظر فيما ترفه عنه القضاء ، وإن كان لصاحب المظالم أن يحكم فإن المحتسب لايستطيع أن يكون حكماً ، أو هى كما عرفها السقطى :" وسيلة بين خطة القضاء وخطة المظالم تجاذبهما فى وجوه وتشاركهما وتماثلهما فى أمور فتجمع بين نظر شرعى وزجر سلطانى " (٨٥) .

---

(٨٤) الماوردى : الأحكام السلطانية ، ص ١٧٤ .؛ وحول تعريف مصطلح الحسبة أنظر : فتحية النبراوى : تاريخ النظم والحضارة الإسلامية ، ص ١١٧ . وتستند هذه التعريفات إلى قول الله تعالى " ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون " آية ١٠٤ من سورة آل عمران .؛ وأنظر أيضاً : ابن خلدون : المقدمة ، ص ١٧٨ .؛ سامر مظهر قنطجى : مفهوم السوق فى الفقه الإسلامى ، موقع الوراق ـ أنترنت .

(٨٥) السقطى : آدب الحسبة ، ص ٢ .؛ الجرسيفى : رسالته فى الحسبة ،ص ١٢٥ .

ولم تكن هذه الوظيفة وليدة الإسلام بل وجدت عند البيزنطيين متمثلة فى وظيفة عامل السوق أو (الأجورانوم) لتشابه مهام الوظيفتين (٨٦) . أما فى العصر الإسلامى فقد تولاها النبى (ﷺ) ، كما أناب عنه (ﷺ) بعض من تولاها مثل " سعيد بن العاص " لمراقبة بيع الطعام فى الأسواق بعد فتح مكة و " سمراء بنت نهيك " التى كانت تمر فى الأسواق للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ويبيدها السوط(٨٧)،ثم تأسى الخلفاء الراشدون بالنبى (ﷺ) فى الإهتمام بهذه الوظيفة .

أما فى الأندلس فقد أضاف " ابن عبدون " شرطاً فيمن يتولاها وهو أن يكون أندلسى لأنه أعرف بأمور الناس وطبقاتهم وعلى دراية بطبائعهم (٨٨) إضافة إلى الشروط الواجب توافرها فيه (٨٩) .

وقد تطرق الفقيه " أبوبكر الطرطوشى " (ت٥٢٠هـ١١٢٦م) إلى الحديث عن دور المحتسب فى مقاومة البدع التى كانت تحدث فى المساجد مثل تزيين المساجد وسرد القصص داخلها والنداء على الجنائز فيها أو الأكل والشرب فى داخلها أو بناء مساكن فوقها للإمام وأهله ، ولاشك أنه كان يعالج من خلال ذلك جوانب اجتماعية وجدت فى المجتمع الأندلسى ولهذا أبدى رأيه فيها مستنداً إلى المذهب المالكى (٩٠) كما حض الناس على الالتزام ببعض العادات والبعد عن بعضها وأن على المحتسب مراعاة ذلك مثل نظافة المسجد وعدم قتل القمل ودفنه فيه أو طرحها فى ثوبه وهو فى المسجد وعدم البصق داخل المسجد (٩١) . وأشار " الطرطوشى " كذلك إلى بعض العادات التى نهى عنها الفقيه " أبو الوليد الباجى " مثل كتابة المصاحف فى المساجد لأنها مأجورة وكره تعليم الصبيان

(٨٦) أحمد عبدالرازق : الحضارة الإسلامية ، ص ١١٢ .
(٨٧) الكتانى : التراتيب الإدارية ، جـ ١ ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت ب. ت. ، ص٢٨٥ .؛ أحمد عبدالرازق: الحضارة الإسلامية ، ص ١١٣ .
(٨٨) ابن عبدون : رسالة فى القضاء والحسبة ، ص ١٦ .
(٨٩) حول هذه الشروط أنظر ابن عبدون:رسالة فى القضاء والحسبة،ص ٢٠.؛ السقطى: فى آدب الحسبة،ص ٥ و ٩
(٩٠) الطرطوشى : الحوادث والبدع ، ص ٢٣٨ .
(٩١) نفس المصدر ، ص ٢٤٣ ـ ٢٤٥ .

إتقاءاً للنجاسات وأوكل إلى المحتسب منع هذه الأعمال وأعمال أخرى كالخياطة أو بعض الصنائع فى المساجد (٩٢) .

وكان تكرار النهى عن بعض العادات فى المساجد عند " ابن سهل " مايشير إلى أنها ظواهر اجتماعية وجدت فى المجتمع الأندلسى ، كما أشار إلى ضرورة منع الناس من التواجد ودوابهم فى أفنية المساجد ، وكذلك ظاهرة غرس الشجر فى صحن المساجد وهى ظاهرة وجدت فى القرن الخامس حيث كان طرحها على الفقيه " ابن عتاب " وإنكاره لها مايوحى بانتشارها (٩٣) .

وقد عرضت مسألة على الوزير القاضى " أبو على بن ذكوان " الذى كان متولياً لخطة السوق بقرطبة وهو أن المؤذن " أبو الربيع الألبيرى " كان يستيقظ بالأسحار ويعتلى سطح المسجد ويؤذن ويبتهل بالدعاء حتى مطلع الفجر مما يلحق الأذى بالجيران ، فاتفق الفقهاء بقرطبة على كف الأذى عن الجيران واتباع ماكان يجرى عليه الناس من السلف الصالح (٩٤) .

ومن القضايا التى عرضت فى القرن الخامس الهجرى قضية مدى شرعية تعليق حوانيت من حيطان الجامع إذا كانت هذه الحوانيت محبسة عليه ، فقد أجاز الفقهاء ذلك للمساجد إذا كان هذا التعليق لا يضر بها أما الجامع فلا يجوز ويترك ما حوله واسعاً (٩٥) .

وتطرق الفقهاء إلى معالجة مسألة إجتماعية أخرى وهى الصلاة فى الحوانيت ومدى جوازها وبخاصة إذا كان مصدر هذه الحوانيت غير معروف حلالاً كان أم حراماً

---

(٩٢) نفس المصدر ، ص ٢٥٢ ، ٢٥٣ .

(٩٣) ابن سهل : الأحكام الكبرى ، ص ٧٤٣ ، خلاف : ،وثائق فى شئون العمران ، ت. محمد عبدالوهاب خلاف ، ص ٦٦ ـ ٦٨ .؛ محمد عبدالوهاب خلاف : القضاء فى الأندلس ، ص ٤١٩ .

(٩٤) ابن سهل : الأحكام الكبرى ، ص ٧٦٢ ، خلاف : وثائق فى شئون العمران ، ص ٥٣ ـ ٦٣ .؛ محمد خلاف : القضاء فى الأندلس ، ص ٤٢٠ ، ٤٢١ .

(٩٥) ابن سهل : الأحكام الكبرى ، ص ٥٩٢ ؛ خلاف : رسالة فى شئون العمران ، ص ٥٥ ـ ٥٧ .

فأجاب " ابن عتاب " على ذلك بجواز الصلاة فيها إذا كانت بعيدة عن المسجد بشرط أن تكون معروفة المصدر وإلا فينهى الناس عن الصلاة فيها فإذا احتجوا بالأسباب تركوا وشأنهم (٩٦) . وطرحت قضية أخرى متعلقة بقضية الحوانيت وهى أن على المحتسب ألا يدع رجلاً يختلى بامرأة فى حانوته إلا إذا كان فى سوق عام وموضع ترقبه الأبصار (٩٧) وكذلك قضية أخرى وهى منع جلوس النساء فى فصل الصيف على ضفة الوادى إذا ظهر الرجال ، وألا يخالط الرجال النساء فى البيع والشراء إلا لمن هو أهل للثقة تعرف الناس خيره وأمانته (٩٨) . كما عالج الفقهاء ظاهرة أخرى فى المجتمع الأندلسى حيث طلبوا من المحتسب إخراج الحواه وتأديبهم وعدم تركهم يمشون بين الناس (٩٩) .

كما شهد المجتمع الأندلسى ظاهرة الجهر بالإفطار فى رمضان وحجة البعض فى بدايته أو نهايته أنه رأى الهلال ، فأمر المحتسب معاقبة الذين يقومون بذلك أما إذاك كان بعضهم موثوقاً به فإنه يؤمر بأن يستتر منعاً للبدع ، ولاشك أن مثل هذه الظاهرة توحى بتراخى المؤسسات التى كانت تتولى ذلك (١٠٠) .

ووجدت ظواهر أخرى فهمت ضمناً من الأمور التى كان على المحتسب أن يراقبها كحض الناس على الزكاه وألا يبخلوا بها ، وقد يكون مرد هذه الظاهرة للاضطرابات التى كان يعانى منها المجتمع بشكل دعا الناس لإمساك الزكاه أو لغياب المؤسسات الدينية التى كانت تتولى هذه المهام بسبب هذه الاضطرابات أيضاً (١٠١) . كما طلب من المحتسب أن يحض الناس على النقاب والرماية والسباحة ، وكذلك الإشراف على عقد الأنكحة بشرط موافقة الولى ووجود الشهود ومنع نكاح المتعة والمعاقبة عليه ومنع وجود

(٩٦) ابن سهل : نفسه، ص ٥٩٨ ، خلاف : رسالة فى شئون العمران ، ص ٥٠ ـ ٥٣ نقلاً عن محمد خلاف : القضاء فى الأندلس ، ص ٢٢٤ .
(٩٧) ابن عبدون : رسالته فى القضاء ، ص ٤٦ .
(٩٨) نفس المصدر ، ص ٤٦ ، ٤٧ .
(٩٩) ابن عبدون : رسالته فى القضاء ، ص ٣٢ .
(١٠٠) ابن عبدالرؤوف : فى آداب الحسبة والمحتسب ، ، ص ٧٧ .
(١٠١) نفس المصدر، ص ٧٨ ، ٧٩ .

المحلل ومعاقبة من يفعل ذلك ، وأخذ السلاح من الشبان فى حفلات العرس ، ولعل فى ذلك إشارة إلى إنتشار مثل هذه الظواهر فى المجتمع الأندلسى (١٠٢) .

كما كان على المحتسب أن يتصدى إلى ظاهرة إجتماعية تفشت بشكل كبير فى المجتمع الأندلسى وهى ظاهرة الرق ، فكان عليه أن يشرف على تجارة الرقيق وأصنافهم ومميزات وعيوب كل صنف الجسمانية والأخلاقية وأن يعمل على تزويجهم ولايتزوج العبد الأمه إلا بمهر ، وأن يستعينوا بأعوان يكشفون لهم حيل النخاسين ويقفون أمام ظاهرة سرقة الرقيق وأن يتفقدوا أمورهم الصحية وغير ذلك (١٠٣) .

ووجدت ظواهر إجتماعية أخرى أستوجبت مراقبة المحتسب كالإشراف على نظافة الطرق ومنع الحوادث فيها أو إلقاء الأزبال (١٠٤) ، وكان عليه أن يأمر الناس بإصلاح أفنية دورهم وحمايتها من مثل هذه الظواهر ، وأن يأمر الباعة فى الطرق أن يختاروا أماكن محددة ، وألا يباع الحطب أو الفحم أو الجير فى الشوارع حماية لها وللمارين بها (١٠٥) .

وشملت وظيفة المحتسب مراقبة القوارب المشحونة وتخفيف حمولتها وبخاصة فى أوقات العواصف ، وكذلك متابعة بائعى اللحوم وحضهم على غسل رأس الذبيحة وحملها بشكل لايلوث الطرق أو ثياب المارة (١٠٦) .

وأوكل إلى المحتسب متابعة تطبيق حقوق أهل الذمة الذين كانوا يشكلون جزءاً من المجتمع الأندلسى وهى أن يكفل لهم حرية ممارسة شعائرهم الدينية وإدارة أمورهم بأنفسهم وأن يكون للنصارى قاض منهم وكذلك اليهود ، وقد ورد فى كتب الحسبة أن

---

(١٠٢) نفس المصدر ، ص ٨٢ ، ٨٣ .
(١٠٣) السقطى: فى آداب الحسبة، ص ٤٧ ومابعدها؛ محمد خلاف : القضاء فى الأندلس ، ص٤٢٧ . لنفس المؤلف: قرطبة الإسلامية فى القرن الخامس الهجرى ، الدار التونسية للتوزيع ، تونس ، سنة ١٩٨٤م ، ص ٤٧ ـ ٥٧ .
(١٠٤) ابن عبدالرؤوف : فى آداب الحسبة والمحتسب ، ص ١١٠ ، ١١١ .
(١٠٥) ابن عبدون : رسالته فى القضاء ، ص ٣٤ ـ ٣٨ .
(١٠٦) نفس المصدر ، ص ٧ و ٢٩ .

بعض هذه التعليمات قد بقيت فى الإطار النظرى فى المجتمع الأندلسى دون تطبيق الأمر الذى أدى إلى إلزام من تولى وظيفة المحتسب على متابعة تطبيقها (١٠٧) ، ولكن فى نفس الوقت كان على المحتسب أن يتابع بعض الظواهر السلبية التى بدت على أهل الذمة كبيع الكتب التى ينسبونها إلى أساقفتهم ، وألا يسمح إلى إنفراد إمرأة بقسيس حتى ولو كان عجوزاً كما يمنع فى بلاد الإسلام ضرب النواقيس ، ومنع المسلمين من خدمة دواب اليهود كما يمنع أهل الذمة من الإشراف على منازل المسلمين وغير ذلك (١٠٨) .

كما تصدى المحتسب لظاهرة إجتماعية خطيرة وهى منع الحشاشين والمنتحلين لذوات السموم باختلاف أنواعها وهو أمر يوحى بانتشارها فى المجتمع (١٠٩) ، وتصدوا كذلك لمنع من كان يطوف بالبيوت من الكهنة والمخنثين وأهل الفجور والجهل والخمارين والسكارى من الأسواق ، ومنع الشباب من اعتراض النساء فى الطرق العامة ، ومنع البيع فى المقابر والإنفراد بالنساء بحجة البيع أو الشراء ومنع اصطحاب الرجال للنساء منفردات بجوار النهر (١١٠) .

وقد جدت بعض المشكلات فى المجتمع الأندلسى فى القرن الخامس الهجرى أيضاً بسبب الظروف العامة إستوجبت على المحتسب علاجها كمشكلة القضاء فى أمور الغائب وفى البيوع ، وكذلك متابعة النساء للجنائز والنواح وغير ذلك (١١١) .

ومن أشهر من تولى خطة الحسبة فى القرن الخامس الهجرى الفقيه " خلف بن بقى التجيبى " الذى تولى أحكام السوق وجلس لها بالجامع (١١٢) ، والفقيه " عبد الرحمن ابن عبيد الله الرعيلى " المعروف بابن المشاط الذى تولى الحسبة مع

(١٠٧) محمد عبدالوهاب خلاف : القضاء فى الأندلس ، ص ٤٠٧ .
(١٠٨) ابن عبدون : رسالته فى القضاء ، ص ٤٨ ـ ٥٠ ، ٥٧ .
(١٠٩) الجرسيفى : آداب الحسبة ، ص ١٢٣ .
(١١٠) ابن عبدون : رسالته فى القضاء والحسبة ، ص ٢٨ و ٤٥ و ٤٧ و ٥٣ و ٥٧ .
(١١١) ابن عبدالرؤوف : فى آداب الحسبة والمحتسب ، ص ٧٧ .؛ ابن عبدون : رسالته فى القضاء ، ص ٢٧ .
(١١٢) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ١٦٣ .

القضاء[١١٣] ، والفقيه " عبد الرحمن بن مخلد بن بقى مخلد " الذى تولى خطتى الشرطة والسوق [١١٤] وغيرها . وكان لهذه الخطة ، إلى جانب دورها الاجتماعى الذى سبقت الإشارة إليه ، دور إقتصادى ذلك لأن اختصاص صاحبه قد فرض عليه ضرورة مراقبة الباعة والتجار والصناع وأرباب الحرف والسيطرة على أعمالهم كمنع الغش التجارى وتفقد أمورهم وإصلاح أحوالهم وحل مشكلاتهم ، وكان عليه أن يستعين بأعوان منهم ليعينوه على مايخفى من أمورهم أو طرح قضاياهم .

وقد أشار " ابن عبدون " إلى تولى المحتسب لتطهير أماكن السقايه بعيداً عن مواطن نزول الدواب ، وكذلك نهى النساء عن الغسل بالقرب من هذه الأماكن . كما راقب الخبازين فى غسل أوانيهم والحرص على نظافتها وموازين خبزهم [١١٥] . كما أشار إلى مراقبة المحتسب لطريقة بيع مستخدمات الغذاء كالملح والزيت [١١٦] ، ومتابعة عرض الأطعمة فى الأسواق والحرص على نظافتها وعدم فسادها أو غشها كبائع اللبن والبيض واللحوم الذين خضعوا لرقابة طريقة الذبح الصحيحة [١١٧] .

أما أصحاب الحرف فكان على المحتسب مراقبتهم وتفقد أمورهم ومنعهم من المماطلة والغش كالخياطين فكان يأمرهم بالإجادة وعدم تأخير الملابس أو سرقة مايتبقى من الأقمشة [١١٨] والصباغون وغيرهم .

كما كان على المحتسب أن يراقب المكاييل والموازين ومنع تغييرها ومراعاة توحدها فى كل كورة من كور الأندلس وعدم خلط المكاييل بالنحاس مثلاً ، أو الغش فى

---

(١١٣) نفس المصدر ، ص ٢٩٦ . ويراعى أنه توفى فى نهاية القرن الرابع الهجرى .
(١١٤) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٣١٥ .
(١١٥) ابن عبدون : رسالته فى القضاء والحسبة ، ص ٣١ و ٤٨ .
(١١٦) نفس المصدر ، ص ٥٠ ، ٥١ .
(١١٧) ابن عبدون : رسالته فى القضاء والحسبة ، ص ٤٣ و ٥٠ و ٥٣ .؛ ابن عبدالرؤوف : فى آداب الحسبة والمحتسب ، ص ٩٦ ، ٩٧ .؛ السقطى : فى آدب الحسبة ، ص ٣٣ ، ٣٤ .
(١١٨) السقطى : فى أدب الحسبة ، ص ٦٢ ، ٦٣ .

الميزان ومعاقبة كل من يخرج على ذلك بالضرب والسجن أو الخروج من السوق أو حتى الخروج من البلدة (١١٩) .

واختص المحتسب أيضاً بالإشراف على العطارين والصيادلة فمنع العطارين من خلط العقار الطيب بالرديء ولا يباع العطر إلا مغربلاً ، وكان عليه أن يستعين بمن يثق فى دينه منهم (١٢٠) . كما أشرف على بائعى الحطب والفحم وحدد مكان بيعه وراقب وزنه وجودته . كما أشرف على الصيارفة ومنعهم من الربا وراقب تغيير العملة ، فضلاً عن قيامه بحل المنازعات المتعلقة بتحرير الوثائق الخاصة بالبيع والشراء وغير ذلك (١٢١) .

وبشكل عام فإنه يجب الإشارة إلى مدى تأثير الناحية الإقتصادية على تطور الأوضاع فى الأندلس فى القرن الخامس الهجرى ، فعلى سبيل المثال فقد ساعدت السياسة الاقتصادية التى اتبعها " أبو الحزم بن جهور " فى قرطبة والتى تمثلت فى مساعدة التجار وأصحاب الصناعات بالأموال لإنقاذ قرطبة من الإنهيار الاقتصادى وبالتالى تحقيق الإستقرار السياسى فى عهده ، وحين فشل بنوه فى اتباع هذه السياسة وتركوا الأمور الاقتصادية فى يد من لم يحسن إدارتها من بنيه كان ذلك مقدمة لانهيار دولتهم .

كما أن الثراء المادى قد ساعد " أبا القاسم بن عباد " على التمرد على بنى حمود والانفراد بحكم إشبيليه حيث استخدم الأموال فى إخضاع العامة والتقرب إلى الأعيان فيها وإقامة جيش قوى يحميها .

---

(١١٩) نفس المصدر ، ص ١٤ ـ ١٩ .؛ ابن عمر : النظر والأحكام فى أحوال السوق ، ت. محمود مكى ، تونس ، ١٩٧٥م ، ص ١٠٩ .؛ المقرى : نفح الطيب ، جـ ١ ، ص ٢١٩ .

(١٢٠) ابن عبدالرؤوف : فى آداب الحسبة والمحتسب ، ص ٨٦ .

(١٢١) ابن عبدون : رسالة فى القضاء ، ص ٤٦ .؛ محمد خلاف : القضاء فى الأندلس ، ص ٣٩٤

obeikandl.com

كما أن افتقاد القاضى " ابن جحاف " إلى الدراية الاقتصادية فضلاً عن إنفاقه على المظاهر دون المتطلبات الأساسية لإمارته قد تسبب فى استسلامها ووقوعها نهباً للنصارى.

خطة المدينة :

تعد هذه الخطة من الخطط الدينية التى تولاها الفقهاء فى الغالب فى المجتمع الأندلسى ، وهى تكفل لصاحبها حق إصدار الأحكام ، ولكونها خطة أمنية يناط بصاحبها السعى لتحقيق الأمن وتنفيذ الأحكام ومراعاة شئون العامة ، أى ما يشبه وزير الداخلية الآن ، فقد استوجبتها ظروف المجتمع الأندلسى فى القرن الخامس الهجرى (١٢٢) وقد أشار " ابن عبدون " إلى الشروط الواجب توافرها فيمن يتولى هذه الخطة التى كان من أهمها أن يكون شيخاً فقيهاً وتحت مراقبة فقيه آخر هو القاضى وكذلك أن يكون أندلسياً وإن كانت بعض التراجم قد أشارت أن بعض الذين تولوها كانوا غير أندلسيين لكنهم استوطنوا الأندلس وعرفوها جيداً ، وقد أورد " ابن عبدون " هذا الشرط فى عصر المرابطين حتى لايستحى الحاكم أن يحاسب مرابطياً ، أما فى عصر الطوائف فلم يكن لهذا السبب أو هذا الشرط أى وجود (١٢٣) .

ويبدو أن ظاهرة الرشوة قد ظهرت على أعوان صاحب المدينة وهو أمر يفهم من إشارة " ابن عبدون " إلى أن على صاحب المدينة أن يتفقد أحوال أعوانه حتى لا يتعرض أحد منهم للرشوة فذكر :" يجب ألا يسمع منهم إلا ببينة من الجيران فإن الشر أحب إليهم من الخير فإنهم يأكلون ويلبسون السحت ومنه يعيشون وليس للخير إليهم طريق ويجب ألا يخرج منهم فى رسالة إلى المدينة أكثر من واحد لئلا يكثر الجعل والهرج والأذى والنهب وأن على القاضى أن يحدد لصاحب المدينة ذلك " (١٢٤) ، وإذا كانت إشارة " ابن عبدون" هذه

(١٢٢) ابن سهل : الإعلام بنوازل الأحكام (الأحكام الكبرى)،ص ٣٠،محمد خلاف : القضاء فى الأندلس ، ص ٤٤١
(١٢٣) ابن عبدون : رسالته فى القضاء والحسبة ، ص ١٦ .
(١٢٤) نفس المصدر ، ص ١٧ .

قد وردت فى عهد المرابطين كدليل على تصدى الحكام لهذه الظاهرة فلاشك أنها ترجع إلى عصر ملوك الطوائف . وقد استطرد " ابن عبدون " فى معالجة جوانب هذه الظاهرة من خلال ما طرحه من شروط أو أمور ينبغى على صاحب المدينة مراعاتها مثل تحديد الأعوان بعشرة والتى كان يقصد منها . كما يبدو . تقليص دورهم بعد أن تفشت فيهم هذه الظاهرة وإن كان بعض المؤرخين يرى أن العدد يرجع إلى حجم المدينة وهو رأى نظرى لايلتقى مع رؤية " ابن عبدون " فى التصدى لظاهرة اجتماعية (١٢٥) . كما أشار إلى ضرورة تحريم صاحب المدينة لأعوانه دخول منازل العامة ليلاً أو نهاراً إلا بأمر من السلطان أو القاضى ولا يكون ذلك إلا بحضرة الجانى حتى لا تنهب داره أو ماله ، ومما يزيد من خطورة تفشى هذه الظاهرة أن يبتعد صاحب المدينة عن آداء وظيفته الرئيسية مسخراً قدراً من وقته وجهده لمتابعة أعوانه ، فكان عليه . كما أشار ابن عبدون ـ أن يراقب الوسائل التى يستخدمها أعوانه فى تأديب المذنب وتوبيخه فالأسواط لاتكون طوالاً جداً ولا رقاقاً... (١٢٦) .

ويتضح مما ذكره " ابن عبدون " ـ كما سبق الذكر . أن أعوان صاحب المدينة قد تعددت مساوئهم حيث كانوا يتعاملون مع العامة بغلظة وفظاظة ويستغلون وظيفتهم فى إرهاب الناس وترويعهم ، وإذا كان طرح هذه الظاهرة هى الأخرى جاء فى عصر المرابطين فإن جذورها تمتد إلى عصر ملوك الطوائف وفى القرن الخامس الهجرى .

ويلاحظ أيضاً من توسع إختصاصات صاحب المدينة فى القرن الخامس الهجرى إلى ضرورة التحرى عن مصير الأموال المبددة أو المختلسة وإصدار الحكم فى حالة ثبوت التهمة مع الاسترشاد برأى القضاة والفقهاء ، فهى فى مجموعها توحى بجانب من المشكلات الاجتماعية فى هذه الفترة . وقد تعرض " ابن سهل " فى كتب النوازل للعديد من

(١٢٥) رسالته فى القضاء والحسبة ، ص ١٧ .؛ محمد خلاف : خطة المدينة فى الأندلس ، كلية الآداب فرع بنى سويف ، ط ، سنة ١٩٩٠م ، ص ٣٠ .
(١٢٦) ابن عبدون : رسالته فى القضاء والحسبة ، ص ١٧ .

المسائل حول هذه المشكلات كدعوى ورثة " ابن لبيب البيطار " على زوجته سنة ٤٥٩هـ١٠٦٧م من أنها أخفت بعض تركته فاستعان بصاحب المدينة " محمد بن هشام ابن عيسى الحفيد " ومشاورة الفقهاء مثل " ابن عتاب " و" ابن القطان " و " ابن مالك " فى هذه القضية (١٢٧) .

أما قضية مقتل الفقيه " أبا مروان الطنبى " فكان دور صاحب المدينة " محمد بن هشام " يتلخص فى التحقيق فى القضية وسؤال المتهمين والشهود وجمع الأدلة لكنه لم يفصل فى القضية بحكم أنها قضية كبيرة اهتم بها الحاكم نفسه ، ويبدو من هذا أن صاحب المدينة لم يكن يستطيع إصدار حكم وتنفيذه إلا فى القضايا الصغيرة(١٢٨) .

ومن الواضح أن صاحب المدينة يعلو فى وظيفته على صاحب الشرطة حيث كان على الأخير تنفيذ أوامره ومعاونته على تحقيق مهامه ، ويبدو هذا فيما حدث إبان ثورة العامة على القاضى " محمد بن زرب " مما جعله يستغيث بصاحب المدينة الذى أرسل له الفرسان وصاحب الشرطة (١٢٩) .

خطة الشرطة:

وقد تولاها العديد من الفقهاء مما يشير إلى مشاركتهم فى الحياة الاجتماعية من خلال هذه الوظائف التى كان لها دورها الإجتماعى المؤثر (١٣٠) . وهذه الخطة من صميم النظم الإسلامية وليست من مستحدثات الأندلس ، فقد ذكرت بعض المصادر أن هذا النظام يرجع إلى عصر النبى (ﷺ) حيث عين " سعد بن أبى وقاص " على العسس .

أما بالنسبة لهذه الخطة فى الأندلس فقد أشار " ابن عبدون " إلى أن يكون من يتولاها أندلسياً ليكون أعرف بأمور بلده ، ومع ذلك فهناك من تولاها من القادمين من

(١٢٧) ابن سهل : الأحكام الكبرى ، ص ٢٢١ ، ٢٢٢ .؛ محمد خلاف : القضاء فى الأندلس ، ص ٤٦٢ .
(١٢٨) محمد عبدالوهاب خلاف : تاريخ القضاء فى الأندلس ، ص ٤٦٤ ـ ٤٦٦ .
(١٢٩) النباهى : تاريخ قضاة الأندلس ، ص ٧٩ .
(١٣٠) حول معناها وطبيعتها أنظر : الكتانى : التراتيب الإدارية، جـ ١، ص ٢٩٢؛ ابن خلدون : المقدمة ،ص ١٩٨؛ محمد خلاف : القضاء فى الأندلس ، ص ٤٦٧ .؛ فتحية النبراوى : تاريخ النظم والحضارة الإسلامية ، ص ١٣٣

المشرق مثل الفقيه " محمد بن حسين الطنبى " (ت ٣٩٤هـ١٠٠٢م) الذى تولى الشرطة فى عهد بنى عامر (١٣١) .

وقد حفلت كتب التراجم بذكر العديد من الفقهاء الذين تولوا هذه الخطة فى القرن الخامس الهجرى سنعرض لبعضهم مثل الفقيه " عبدالملك بن مروان بن أحمد بن شهيد " (ت٤٠٨هـ١٠١٦م) الذى تولى الأحكام فى قرطبة (١٣٢) ، والفقيه "عبد العزيز بن عمر بن حيون "(ت ٤٦٣هـ١٠٧٠م) الذى تولى الأحكام فى الثغر الأعلى (١٣٣) ، والفقيه " عبد الرحمن بن العاص الأنصارى "(ت٤٦٣هـ١٠٧٠م) الذى تولى الأحكام ببلده الشارقة(١٣٤) ، وكذلك الفقيه " عبد الملك بن عبدالرحمن الأنصارى " المتوفى فى بداية القرن السادس الهجرى والذى تولى الأحكام بسرقسطة (١٣٥) ويلاحظ أن هؤلاء الفقهاء قد تولوا خطة الشرطة فى البلاد التى كانوا يقيمون فيها لدرايتهم بأمور أهلها وطبيعتهم .

وهناك بعض الفقهاء الذين تولوا خطة الشرطة إلى جانب خطط أخرى مثل الفقيه " ابن الشرفى " (ت. ٣٩٦هـ / ١٠٠٤م) الذى تولى خطة الشرطة والأحكام والخطبة والصلاة بجامع قرطبة إلى جانب المواريث (١٣٦) ، والفقيه " ابن المشاط "(ت٣٩٧هـ ١٠٠٥م) الذى ولاه ابن أبى عامر الشرطة والوثائق وقضاء عدة كور ثم تركهم وولى الحسبة مع قضاء جيان وبلنسية (١٣٧) .

أما فى القرن الخامس الهجرى فقد تولى الفقيه " محمد بن قاسم بن محمد الأموى " (ت٤٠٣هـ١٠١١م) خطة الشرطة وكان قد تولى الشورى والصلاة من قبل (١٣٨)

---

(١٣١) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ٢ ، ص ٥٦٢ .
(١٣٢) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٣٤٠ .
(١٣٣) ابن الأبار : التكملة ، جـ ٢ ، ص ٦٢٣ .
(١٣٤) نفس المصدر ، ص ٩٥١.
(١٣٥) نفس المصدر، ص ٦٦٠ .
(١٣٦) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٣ ، ص ٦٧٧ ، ٦٧٨ .؛ ابن بشكوال : الصلة ، جـ١ ، ص ٩٠
(١٣٧) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٩٧ .
(١٣٨) نفس المصدر ، جـ١ ، ص ٤٦٥ .

والفقيه " محمد بن يحيى بن عبدالله القيسى " (ت٤١١هـ١٠١٩م) الذى تولى الشرطة إلى جانب القضاء فى عدة كور (١٣٩) ، وكل من الفقيه " محمد بن إبراهيم بن سعيد القيسى" (ت٤٣٢هـ١٠٤٠م) والفقيه " عبدالرحمن بن بقى بن مخلد " (ت٤٣٧هـ١٠٤٥م) والفقيه "محمد بن مكى بن أبى طالب " (ت٤٧٤هـ١٠٨١م) (١٤٠) ، ووجد العديد من فقهاء القرن الخامس الذين رفضوا تولى هذه الخطة أو عزلوا منها أو تركوها لتولى خطة أخرى (١٤١) .

وبشكل عام فإن الفتنة القرطبية قد تركت تأثيراً على الحياة الإجتماعية بشكل جعل مهمة صاحب الشرطة من المهام الصعبة من حيث نشر الأمن والحفاظ عليه ومعاقبة المذنبين وإثبات الجرائم ، بل إن الأمر قد وصل إلى مقتل بعض من الذين تولوا هذه الخطة مثل الفقيه " محمد بن قاسم الجالطى " (ت٤٠٣هـ١٠١١م) الذى ولاه " هشام بن الحكم " على الشرطة ثم قتله البربر (١٤٢) .

أما فى عصر بنى جهور فقد تحقق الإستقرار السياسى والاجتماعى والاقتصادى فى قرطبة بشكل ساعد على تأدية الشرطة لمهامها فى هدوء وانتظام (١٤٣) ، وفى بلنسية تولى بنو واجب الأحكام بشكل متوالى ومنهم الفقيه " أبو حسن محمد بن واجب " (ت. ٤٧٠هـ ١٠٧٧م) (١٤٤)

على أن بعض الفقهاء الذين تولوا خطة الشرطة فى القرن الخامس الهجرى قد صاروا إلى تدبير الرئاسة مثل الفقيه " يعيش بن محمد بن يعيش الأسدى "

---

(١٣٩) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ٢ ، ص ٤٧٨ .
(١٤٠) نفس المصدر ، ص ٣١٦ ، جـ ٢ ، ص ٤٩٤ و ٥٢٣ .
(١٤١) ومن القضاة الذين رفضوا خطة الشرطة الفقيه " إبراهيم بن محمد بن سليمان بن فتحون " والفقيه " عبدالرحمن بن موسى بن محمد بن عقبة الكلبى " . أنظر : ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٩٩ . ومن الذين عزلوا منها الفقيه " عبدالرحمن بن أحمد التجيبى " ومن قبله الفقيه " محمد بن يونس بن مغيث " . أنظر نفس المصدر ، جـ ١ ، ص ٣٢٩ ، جـ ٢ ، ص ٤٨٢ .
(١٤٢) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٣ ، ص ٦٥٩ .؛ ابن بشكوال : الصلة ، جـ ٢ ، ص٣٩ .
(١٤٣) ابن الخطيب : أعمال الأعلام ، ص ١٤٨ .
(١٤٤) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٣٨٢ .

(ت. ٤١٨هـ١٠٢٦م) من طليطلة وصاحب الأحكام بها ثم صار على تدبير الرئاسة بها ثم صرف عنها (١٤٥) .

خطة الأحباس :

خطة الأحباس من الخطط الدينية التابعة للقضاء ، ثم أفردت عنه لكثرة الأعباء الملقاة على القضاه ، ولكن القاضى ظل يشرف على صاحب الأحباس ويتولى تعيينه عن طريق التفويض (١٤٦) .

ولفظ " الحبس " المستعمل عند المالكية فى المغرب والأندلس ، ويقابله فى المشرق لفظ " الوقف " ويعنى فى الحالتين المنع من التصرف سواء بالبيع أو الشراء أو الوراثة أو التأجير (١٤٧) .

وقد عرف الفقيه " أبو عمر بن عبدالبر القرطبى " الحبس بأن يتصدق الإنسان المالك لأمره بما شاء من ربعه ونخله وكرمه وسائر عقاره لتجرى غلات ذلك وخراجه فى السبيل الذى سبلها فيه تقرباً إلى الله عز وجل ويكون الأصل موقوفاً لايباع ولايوهب ولايورث أبداً (١٤٨) . ولهذا فإن المقصود بالأحباس هو تنازل الإنسان عن شئ يمتلكه لينفق عائده على وجه من وجوه الخير تقرباً إلى الله سواء فى حياته أو بعد مماته ، وتكون مهمة صاحب الأحباس هى المحافظة على هذه الأحباس ومنع بيعها أو شرائها أو توريثها وأن تظل على شكلها وموجهة للغرض الذى خصصت له ، وهذه مهمة اقتصادية لكن مردودها أشمل من البعد الاقتصادى لأن فيه عوناً وترابطاً بين أفراد المجتمع .

---

(١٤٥) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص٧٥٥ . ؛ ابن بشكوال : الصلة ، جـ ٢ ،ص ٩٥٠ .
(١٤٦) محمد عبدالوهاب خلاف : تاريخ القضاء فى الأندلس ، ص ٥٧٤ .
(١٤٧) كمال أبو مصطفى : الأحباس فى الأندلس بين القرنين الرابع والتاسع الهجرى ، الإسكندرية ١٩٨٩م ، ص ٨
(١٤٨) ابن عبد البر : الكافى فى فقه أهل المدينة ، جـ ٢ ، ص ١٠١٢ نقلاً عن كمال أبو مصطفى : الأحباس فى الأندلس ، ص ٩ .

على أن بعض المؤرخين قد أشاروا إلى أن جذور الأوقاف تعود إلى عصر البيزنطيين حيث وجد هذا النظام فى عصر الامبراطور " جستنيان " ، لكنه وجد فى الإسلام منذ عصر النبى (ﷺ) واستمر فى العصور التالية له (١٤٩) .

ولكون الأحباس خطة دينية لها فوائد شاملة وتأثير على الحياة الاجتماعية والاقتصادية فقد تولاها العديد من الفقهاء الذين أضفوا عليها دوراً مميزاً كما أضفت عليهم تميزاً لدورهم الشامل فى المجتمع الأندلسى . فقد كان من الضرورى أن يكون صاحب الأحباس من أهل العلم وملماً بالأحكام الشرعية فضلاً عن الصفات الخاصة التى ينبغى أن تتوفر فيه كالأمانة والبعد عن الهوى والحسم فى الحق وغير ذلك .

وكان على صاحب الأحباس ضرورة الحفاظ على شكل الحبس حتى لايتغير أبداً وأن يتدخل لمنع من يريد التغير فى هذا الشكل إضافة أو حذفاً ، فقد أورد " الونشريسى " مسألة سئل فيها الفقيه " اللخمى " عن إمكانية أخذ صخور مسجد بقيت من بنائه وكانت موجودة فى أساسه القديم وبقصد استخدامها فى بناء سور أحد القصور ، وزعم فاعل ذلك أنه أفتى بذلك وهو مجهول فهل يعمل بذلك أم لا ؟ فأجاب بأنه لايصح ذلك لأن فيه تغيير للحبس (١٥٠) .

كما لا يجوز بيع الحبس وعلى صاحب الأحباس أن ينقض أى بيع أو شراء ومثال ذلك فى القضية التى عرضت على الفقيه " ابن سهل " عن يهودى حبس على ابنته عقاراً وعلى من عقبها حتى إذا انقرضوا رجع الحبس على مساكين المسلمين ، وحازه لابنته حتى تستطيع حيازته بنفسها ، فأجبره أحد الرجال من ذوى الجاه والسلطان على بيع الحبس له فباعه ، فأجاب الفقيه " ابن سهل " بأن نقض البيع واجب ورده إلى الحبس لازم وللمرجع الذى فيه (١٥١) .

---

(١٤٩) كمال أبو مصطفى : الأحباس فى الأندلس ، ص ١١ - ١٣ .
(١٥٠) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ٧ ، ص ٥٩ .
(١٥١) نفس المصدر ، ص ٥٩ ، ٦٠ .

كما سئل الفقيه " ابن سهل " عن رجل ابتاع أملاكاً من رجل ثم أن البائع سأل المبتاع أن يقيله فيها فقال المبتاع إنى قد حبستها على بنى وأعقابهم وعلى الجامع إذا انقرضوا فهل تجوز الإقالة ؟ فأجاب الفقيه " ابن سهل " أن الحبس الذى أقر به ضعيف إذا كان لم يشهد به أما إذا كان أشهد به فى صحته وحيز عنه وكان المحبس عليهم كباراً وكان فيهم كبير فينفذ وماوعد به من الإقالة ساقط لايلزمه ولاورثته (١٥٢) .

وقد طرح سؤال على الفقيه " ابن الفخار " عن رجل استظهر بأحباس بين تاريخ عقدها ووفاة المحبس مدة شهر واحد وفيها الدفع والقبض والحيازة على وجوهه إلا أنه ذكر فيها أنه كان قد عقد فيها تحبيساً قديماً على ذلك السبيل نفسه إلا أنه كان قد تولى القبض فيه للمحبس عليه لما ملك أمره فاعترض معترض وشكك فى صلاحية الحبس له فهل ذلك يوهن العقد أم لا ؟ فرد " ابن الفخار " بأنه إذا ثبت الحبس على وجهه قبل وفاته بشهر وكان صحيحاً وجاز المحبس عليه بسبب رشده فى صحة المحبس وعاين الشهود والحيازة فهو نافذ ولايلتفت إلى التضيع ، أما إذا ظل الحبس فى يد المحبس حتى توفى فاختلف الفقهاء فى ذلك ، وذكر آراء الفقهاء فى ذلك (١٥٣) .

وينبغى الإشارة بأن للأحباس ثلاثة جوانب أولها الجانب الدينى والثانى الجانب الإجتماعى والثالث الجانب التعليمى .

أما عن الجانب الدينى فمن أبرزها أحباس المساجد التى كانت تصرف على شئون عمارتها وكافة الأنشطة التى كانت تقام فيها ، ففى عهد الفتنة القرطبية سنة ٤٠٠هـ١٠٠٨م وعد القاضى " ابن ذكوان " بإستخدام خمسمائة فارس من مال الأحباس المحفوظة بالجامع كى تستخدم فى محاربة البربر (١٥٤) .

---

(١٥٢) نفس المصدر ، ص ٤٧٧ .

(١٥٣) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ٧ ، ص ٤٣٣ .؛ الفقيه ابن الفخار : أبو عبد الله محمد بن عمر ، يعرف بالحافظ – أحد أئمة المالكية بقرطبة . له رحلة الى الشرق من الذين تولوا منصب الشورى توفى سنة ٤١٩هـ .؛ القاضى عياض : ترتيب المدارك ، ص ٧٢٤ ، ٧٢٥ .

(١٥٤) ابن عذارى : البيان المغرب ، جـ ٣ ، ص ١٠٢ .؛ محمد عبدالوهاب خلاف : تاريخ القضاء فى الأندلس ، ص ٥٨٧ .؛ السيد محمد داود : القضاء والقضاه فى الأندلس ، ص ١٤٨ .

وحين أراد أهل قرطبة أخذ مال الأحباس لإعطائه للنصارى لدفعهم على مقاتلة البربر فى عهد " هشام بن عبدالجبار " فاستأذنوا القاضى فى أخذ المال المحبوس فى مقصورة الجامع فرفض القاضى ذلك فقام الأهالى بكسر المقصورة وأخذ المال (١٥٥).

وفى عهد بنى جهور حاول " أبو الحزم بن جهور " الاستعانة بمال الأحباس الخاص بالجامع فرفض القاضى " ابن ذكوان " قبول ذلك مما أدى إلى عزله من منصبه(١٥٦).

وكان يمكن أن يكون الحبس بالإشارة فقد سئل الفقيه " ابن لبابة " عن امرأة مريضة اشتد مرضها فأشير عليها بأن تجعل شجراً كان لها كحبس للمسجد وبحضور ورثتها فأشارت برأسها بما فهم أنه موافقة فأجاب الفقيه " ابن لبابة "بأن الأمر متوقف على الشهود فإذا أحسوا أنها فهمت ماقالوه لها وأنهم فهموا إشارتها بالقبول يصبح الحبس مقبولاً(١٥٧).

وعرضت مسألة على الفقيه " ابن القطان " عن غابة زيتون كانت موقوفة على أحد المساجد تثمر جملة من الزيت وكان المسجد لايوقد فيه إلا شئ قليل من هذا الزيت فهل يجوز للناظر أن يبيع الزيت المتبقى لينفق منه على بقية منافع المسجد أم لا ؟ فأفتى الفقيه بجواز ذلك (١٥٨).

وسئل الفقيه " ابن المكوى " عن رجل حبس أرضاً على مسجد بعينه ولكن هذا المسجد خرب وانقطع أهله وأصبح لايرتاده أحد وصار ما حواه مزروعاً بطول العهد فلمن ترجع أحباسه وكيف التصرف فيها ؟ فأرجع الفقيه الأمر إلى القاضى ، وأشار القاضى

(١٥٥) ابن عذارى: البيان المغرب ، جـ ٣،ص ٩٨؛محمد عبدالوهاب خلاف : تاريخ القضاء فى الأندلس ، ص ٥٨٧
(١٥٦) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٤ ، ص ٧٨٥ .
(١٥٧) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ٧ ، ص ١٠٤ .
(١٥٨) نفس المصدر ، ص ١٣٢ .

"ابن الهندى" بدوره بأن يظل الحبس على نفس المسجد فقد يبنى يوماً ولا تصرف فى غير ذلك (١٥٩).

ومن خلال استعراض هذه القضايا فإن أحباس المساجد فى الأندلس وبخاصة فى القرن الخامس الهجرى قد أسهمت فى زيادة عدد المساجد والاهتمام بشئونها ومواصلتها لأداء دورها الذى كان له تأثيره الاقتصادى والاجتماعى والسياسى أيضاً ، كما شكلت مصدراً رئيسياً للإنفاق على أئمة المساجد والمؤذنين والقومه أو الأسوار ، كما أنفقت على مصالح أخرى أفادت هذا المجتمع (١٦٠).

وعرف نوع آخر من الأحباس كانت تحبس على الجهاد فى سبيل الله والإنفاق على الحصون ، ومثال ذلك ما ذكره الفقيه " ابن دحون " أن من حبس حبساً لصرفه على حصن من حصون المسلمين ثم استولى النصارى على الحصن فينفق عائد الحبس على حصن غيره يقوم بنفس الغرض (١٦١). وسئل الفقيه " ابن عتاب "عن رجل اكترى أرضاً محبوسة على حصن من حصون طليطلة لمدة سبعة أعوام فاجتمع عليه من ذلك كراء عامين فأراد القاضى أخذها منه ، ولكن فقهاء طليطلة أفتوا بأنه ليس من حق القاضى ذلك ، أما الفقيه " ابن سهل " فقد رأى أن للقاضى قبض الكراء وتوجيهه إلى ماسبل له و أيده فى ذلك " ابن القطان " (١٦٢).

وفرضت ظروف الأندلس فى القرن الخامس الهجرى ظهور نوع آخر من الأحباس على آلات الحرب كالسيوف التى يحبسها أصحابها على القتال فى سبيل الله ، وأحباس لفك أسرى المسلمين الذين يقعون فى أيدى النصارى ، وأحباس لحراسة أسوار المدن

(١٥٩) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ٧ ، ص ٤٣٦ .
(١٦٠) نفس المصدر ، ص ٤٦٠ .؛ كمال أبو مصطفى : الأحباس فى الأندلس ، ص ٤٤ .
(١٦١) نفس المصدر ، ص ٧١٨ .
(١٦٢) نفس المصدر ، ص ٤٧٧ .

obeikandl.com

القريبة من النصارى (١٦٣) ، وأحباس تنفق على العبيد الذين يستخدمون فى خدمة الغزاه من المجاهدين (١٦٤) .

أما الجانب الإجتماعى للأحباس فيشتمل على نوع آخر من الأحباس وهو أحباس الفقراء حيث قام الكثير من الميسورين بحبس أملاكهم على الفقراء كصدقة جارية سواء أكان هؤلاء الفقراء من ذويه أم من فقراء المسلمين عامة .

وقد وجدت العديد من هذه الأحباس التى شملت الدور أو السقائف أو ريع مادى يصرف على المأكل والمشرب والملبس ، وقد تكون خاصة بشئون الأعراس والزواج والحلى وغير ذلك من الأشياء التى تعار إليهم ثم ترد إلى صاحب الأحباس .

وقد وجدت أحباس مشروطة كما ورد فى نوازل ابن سهل أن هناك من أوصى بحبس شئ بعينه للمساكين بشرط أنه إذا إحتاجت ابنته إلى غلة الحبس فيرجع إليها وهى مصدقة فيما تدعيه من الحاجة (١٦٥) .

وسئل الفقيه " ابن عتاب " عن رجل حبس فى وصية ضيعة كانت له حبس صدقة على الضعفاء من أهله من قبل أبيه وأمه فأجاب بأن يبدأ فى ذلك بأهل الحاجة منهم .

وقد وجد نوع آخر من الأحباس كأحباس المرضى ، فقد سئل " ابن سهل " عن مرضى حلوا بقرطبة من خارجها وطلبوا الدخول مع مرضاها فى أحباسهم فأجاب بجواز ذلك إذا ذكروا أنهم سيستوطنون قرطبة ، ووافقه على ذلك الفقيه " ابن القطان " (١٦٦)

ووجد نوع آخر من الأحباس وهو أحباس على المقابر ، ولم تكن قاصرة على دفن الموتى أو إصلاح المقابر وإنما شملت من يقرأ القرآن عليهم (١٦٧) .

---

(١٦٣) كمال أبو مصطفى : الأحباس فى الأندلس ، ص ٥٠ .
(١٦٤) محمد عبدالوهاب خلاف : تاريخ القضاء فى الأندلس ، ص ٥٨٩ .
(١٦٥) ابن سهل : الأحكام الكبرى ، ص ٧٠٥.؛ محمد عبدالوهاب خلاف : تاريخ القضاء فى الأندلس ، ص ٥٩٨ .
(١٦٦) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ٧ ، ص ٤٨١ .
(١٦٧) كمال أبو مصطفى : الأحباس فى الأندلس ، ص ٥٤ .

ومن أهم الأحباس التى ظهرت فى الأندلس فى القرن الخامس الهجرى أحباس أهل الذمة ، على أن هذا النوع من الأحباس لم تشر المصادر فيها عن وقوعها تحت إشراف القاضى أو صاحب الأحباس ، وكان ريعها ينفق على بنيهم وأحفادهم ثم تؤول إلى المساجد أو لمساكين المسلمين أو للأسرى بعد إنقطاعهم ، هذا بخلاف الأحباس التى كانت توقف على الكنائس .

على أن الفقيه " ابن عتاب " قد أشار إلى إختلاف أحباس أهل الذمة عن أحباس المسلمين فى أوجه عديدة منها أن الذمى كان يجوز له نقض بيع حبسه ، كما لايراعى فى حبس اليهود حيازة ولا غيرها ، أما حبس الكنائس فيكون حكمها نفس حكم أحباس المسلمين فلا يتغير حالها ولاتباع ولايمكن الرجوع فيها (١٦٨) .

وقد اجتهد الفقهاء فى تنفيذ الضوابط حول الأحباس مثل بيعها أو كرائها وكذلك كيفية محاسبة النظار عليها ودوام مراقبتها بشكل جعلها تسهم فى الحياة الاقتصادية والاجتماعية فى المجتمع الأندلسى .

أما الجانب التعليمى فيشمل الأحباس التى أوقف ريعها على طلبة العلم ، وقد بدت فيه مساهمة الفقهاء حيث قام العديد منهم بحبس كتبهم على هؤلاء الطلاب مما أسهم إلى جانب الثراء الثقافى فى توفير مورد إقتصادى على هؤلاء الطلاب . فضلاً عن أن بعض الميسورين قد وجه أحباساً للإنفاق على طلاب العلم (١٦٩) ، كما وجد العديد من الفقهاء وغيرهم الذين أوقفوا دورهم لطلاب العلم (١٧٠) .

علاقات الفقهاء الاجتماعية فى الأندلس إبان القرن الخامس الهجرى

تمتع الفقهاء بمكانة هامة فى الأندلس وبخاصة فى القرن الخامس الهجرى لدى العامة والخاصة على السواء ، وقد أشارت كتب التراجم إلى تبرك الناس بهم والإستعانة

(١٦٨) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ٧ ، ص ٦٠ .
(١٦٩) ابن سهل : الأحكام الكبرى ، ص ٧٣٢ .؛ خلاف : وثائق فى أحكام أهل الذمة ، ت. محمد خلاف ، القاهرة ط سنة ١٩٨٠م ، نقلاً عن محمد خلاف : تاريخ القضاء فى الأندلس ، ص ٦٠١ .
(١٧٠) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ٢ ، ص ٥٢٨ و٤٣٦ .

بهم لقضاء الحوائج ، بل وصل الأمر إلى حد التوسل ببعضهم أمام اللّه لفرط إحساسهم بما كانوا عليهم من دين وخلق . ومن أبرز هؤلاء الفقهاء الفقيه " عبد الرحمن بن أحمد بن قاسم التجيبى " المعروف بابن حوبيل (ت٤٠٩هـ١٠١٧م) الذى كان يساعد الناس على قضاء حوائجهم يمشى معهم يومه كله لايكاد يقضى لنفسه حاجة (١٧١) ، والفقيه " حماد بن عمار الزاهد " (ت٤٣٢هـ ١٠٤٠م) الذى كان الناس يقصدونه ويستنفرونه للدعاء ويتبركون بلقائه ورؤيته (١٧٢) ، والفقيه " عبدالرحمن بن إبراهيم بن حدير " (ت٤٤١هـ ١٠٤٩م) الذى ذكر عنه أنه كانت له دعوات مستجابة (١٧٣) والفقيه " عبداللّه بن محمد المعيطى " (ت٤٦٩هـ١٠٧٦م) الذى شارك الناس حوائجهم ومهامهم (١٧٤) ، والفقيه " سليمان بن إبراهيم بن هلال القيسى " الذى كان الناس وحتى النصارى يقصدونه ويتبركون بقبره (١٧٥) وهو مايشير إلى مكانة الفقهاء حتى عند أهل الذمة ، والفقيه " عبدالعزيز بن محمد بن عتاب " (ت٤٩١هـ١٠٩٨م) (١٧٦) ، وكذلك الفقيه " خلف بن محمد الأنصارى " (ت٥٠٠هـ١١٠٧م) الذى كان ورعاً يشار إليه بالصلاح وإجابة الدعوة وكان الناس يقصدونه ويتبركون بدعائه ولقائه (١٧٧) .

ولعب الفقهاء دوراً فى تصحيح أفكار العامة فى الأندلس ممن إختلطت عليهم بعض الأمور نتيجة للفساد الأخلاقى والانحلال الاجتماعى مثل موقف الفقيه " ابن حزم " من ضريبة القبالة التى كانت مفروضة على تجار الخمور والتى كانت تشكل قدراً من دخل الدولة حيث عارض " ابن حزم " ذلك ، وقد رد على بعض المتسائلين عن مدى جواز الوضوء بالنبيذ ، وكذلك عن مدى تحريم جرعة من الخمر وأن النقطة أو النقطتين منه لاتنجس

(١٧١) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٣٠٤ .
(١٧٢) نفس المصدر ، ص ١٥٤ .
(١٧٣) نفس المصدر ، ص ٣١٨ .
(١٧٤) نفس المصدر ، ص ٢٧٤ .
(١٧٥) نفس المصدر ، ص ١٩٦ .
(١٧٦) نفس المصدر ، ص ٣٥٤ .
(١٧٧) نفس المصدر ، ص ١٧٢ .

الثياب أو الجسد فرد بأنه لاخلاف بين أحد من المسلمين على أن من استحل الخمر قليلها أو كثيرها هو مشرك كافر (١٧٨) .

ولعل فى ذلك مايشير إلى أن النبيذ قد شاع فى الأندلس بل وتعارف بعض العامة أنه غير محرم فكانوا يشربونه ويصلون به حتى أن بعضهم قد توضأ به عندما تعذر وجود الماء واعتبره تيمماً ، فبدت مهمة الفقهاء فى التصدى لهذه الأفكار ومحاولة تصحيح ماشاع منها وربطها بأصول الشريعة الإسلامية الصحيحة . ومما يعطى دور الفقهاء تأثيره أن العامة كانوا يتأثرون بالوازع الدينى إلى حد بعيد فاتبعوا نصيحة الفقهاء وتوجيههم فى هذه القضية وعادوا يبجلون من يمتنع عن الخمر ويكسر أوانيه وهو مايمكن فهمه من قصيدة ابن زيدون التى قالها فى مدح الفقيه " أبى الوليد بن جهور " حين أقدم على كسر أوانى الخمور (١٧٩) .

كما برزت مكانة الفقهاء الاجتماعية من خلال سعيهم لتغيير بعض العادات التى لم تكن تتفق ومبادئ الشريعة الإسلامية ، فحين حزن الناس على فقد أحد الفقهاء وزاد تجمعهم فى جنازته وبعدها وهو الفقيه " ابن العطار " (ت. ٤٠٠هـ١٠٠٨م) حيث تجمع طلابه مع الناس فى جنازته وحول قبره أياماً ختموا خلالها قراءة القرآن عدة مرات تولى بعض الفقهاء توجيههم إلى عدم التمادى فى ذلك (١٨٠) ، وكذلك الفقيه " ابن الفخار " (ت٤١٩هـ١٠٢٧م) الذى كان الحفل فى جنازته عظيماً وربطوا بين الجنازة وظهور طيور أشباه الخطاف حول نعشه واعتبروا ذلك آية أو كرامة له وزادوا فيها فذكروا أنها دخلت قبره حتى ووري التراب ثم تفرقت فجعل الناس منها حديثاً يحيطه الدهشة(١٨١) ، ومع أن الفقهاء قد تصدوا لمثل هذه الحادثة وأعادوا الناس إلى صحيح المنهج إلا أنها تلقى الضوء على مكانة الفقهاء بين العامة وقدر ارتباط الناس بهم .

---

(١٧٨) ابن حزم : رسالته فى الإمامة ، ص ٢٠٩ .
(١٧٩) هنرى بيرس : الشعر الأندلسى فى عصر الطوائف ، ت. الطاهر مكى ، ص ٣٢٣ نقلاً عن ديوان ابن زيدون الأبيات ٥٠ ـ ٥٥ .
(١٨٠) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٤٦٠ .
(١٨١) نفس المصدر ، ص ٤٨٤ .

obeikandl.com

وفى ظل تدهور الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية كانت لمواعظ الفقهاء التى وجهوها إلى عامة الناس دور إجتماعى واضح ، ومما زاد من عبئ الفقهاء فى هذا الأمر الضعف والفساد الذى أحاط الكثير من ملوك الطوائف الذى كان من الممكن أن يسهم فى تفكك المجتمع الأندلسى بأسره ، ومن هؤلاء الفقهاء الفقيه " أحمد بن محمد بن عفيف بن مريول" الذى كان يداوم على وعظ الناس سواء بالمسجد الجامع أو فى الحوانيت فى أنحاء قرطبة (١٨٢) ، والفقيه " عبدالرحمن بن عبدالله بن يوسف الأموى " الذى احتل مكانة عظيمة بين العامة وداوم الوعظ بينهم (١٨٣) ، وكذلك الفقيه " أحمد بن محمد بن عبدالرحمن الأنصارى " (ت٥٠٠هـ١١٠٧م) الذى أشتهر مجلس وعظه بين الناس والفقهاء أيضاً(١٨٤) .

وكانت لبعض الفقهاء مشاركات إجتماعية مثل الإشتراك فى أعمال البناء أو القيام بتغسيل الموتى ودفنهم دون أجر إحتساباً للثواب وتلبية لثقة العامة بهم ولأنهم أكثر الناس مراعاة لأحكام الشريعة الإسلامية مثل الفقيه " على بن محمد بن توبة " (ت٤٤٧هـ١٠٥٥م) الذى عمل فى منبر جامع غرناطة وتنسب إليه قنطرة القاضى والمسجد المتصل بها (١٨٥) ، كما أشتهر كل من الفقيه " سعيد بن محمد الغاسل"(ت٤٠١هـ١٠٠٩م) الذى كان يغسل الموتى من أولى النباهة (١٨٦) والفقيه " محمد بن عفيف بن مريول "

(١٨٢) ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص ٤٣ .
(١٨٣) نفس المصدر ، ص ٣٣٤ .
(١٨٤) نفس المصدر ، ص ٧٤ .
(١٨٥) ابن الزبير : صلة الصلة ، جـ ١ ، ص ٧٨ .
قنطرة القاضى : تقع على نهر حدره ، وهو نهر يفيض بالماء خاصة فى الربيع بعد ذوبان جبل الثلج (سير اثيفادا) الذى كانت تقوم عليه قناطر كثيرة منها قنطرة القاضى . أما المسجد الجامع فكان قائماً مكان الكاتدرائية اليوم – انظر : حسين مؤنس : رحلة الأندلس .. حديث الفردوس المفقود ،ب.ت، ص ١٦٢ .
(١٨٦) القاضى عياض : ترتيب المدارك ، جـ ٣ ، ص ٦٧٦ .؛ ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص٢٠٨ .؛ إبراهيم عبد المنعم سلامه : وصايا الدفن عن المسلمين فى الأندلس من الفتح الإسلامى حتى نهاية عصر الموحدين ، مركز الاسكندرية للكتاب سنة ٢٠٠٥ ، ص ١٦ .

الذى أشتهر بين العامة بثواب تغسيل الموتى ، وكان من المحسنين لتغسيل الموتى ويجيد تكفينهم وله كتاب حافلاً بذلك (١٨٧) .

وحتى فى صلاة الجنازة أو الصلاة على الميت إعتاد الأندلسيون أن يصلى الإبن على أبيه ويؤم الناس للصلاة ، كما كان ابن المتوفى يفوض فى بعض الأحيان أحد الفقهاء للصلاة على أبيه بدلاً منه ، فقد أوصى أبو عمره والدتى المقرئ بمدينة دانية فى شرق الأندلس أن يصلى عليه قاضى دانيه " محمد بن عبد الله بن خميس بن مروان الأنصارى " فنقد إبنه الوصية (١٨٨)

وتجدر الإشارة إلى الدور الاجتماعى للفقيه " ابن حزم " فيما يخص كتابه (طوق الحمامة فى الألفة والآلاف) حيث يعد مرآة إجتماعية لعصره لتعرضه لمعالجة العلاقات الاجتماعية من زاوية رومانسية فى إطار دينى يتسم بالجرأة والشجاعة إذا ماقيس بغيره من فقهاء عصره الذين لم يتعرضوا بصراحة لمثل هذه القضايا .

ومن خلال وصية الباجى لولديه يتضح دور الفقهاء فى غرس الأخلاقيات والمبادئ الإسلامية لدى العامة ، لأن الوصيه وإن كانت فى الظاهر موجهة إلى ولديه إلا أنها فى الحقيقة موجهة إلى كل شباب الأندلس ، خاصة وإذا كانت من أحد أقطاب المالكية فى الأندلس . وقد حدث فيها على التمسك بالعلم ، وطاعة ولى الأمر حرصاً على توحيد كلمة المسلمين ، وقد أشار الى أن تحمل ظلم الحاكم أفضل من الخلاف والفتنة ، وهو أمر يفسر إنتقال الباجى من مدينة إلى أخرى (١٨٩)

ولعل الدور الذى اضطلع به الفقهاء فى المجتمع الأندلسى فى القرن الخامس الهجرى وفى ظروف سادها الاضطراب حيث تولوا الوعظ والإرشاد والتصدى لمعالجة الكثير من القضايا والمشكلات الاجتماعية ومحاولة بث التعاليم الإسلامية لتقويم المعوج

(١٨٧) نفس المصدر ، ص ٧٣٥ .؛ ابن بشكوال : الصلة ، جـ ١ ، ص٤٣ .
(١٨٨) ابن الأبار : التكملة لكتاب الصلة ، جـ١ ، ص ٥٥١ ، إبراهيم عبد المنعم سلامه : وصايا الدفن ، ص ١٦ .
(١٨٩) وصية الباجى لولديه . ت جوده عبد الرحمن هلال . صفحات متعددة .

وترشيد وتقويم الفاسد ومحاولة ظهورهم كقدوة للعامة فى سلوكهم وفيما تولوه من وظائف قد جعلهم فى مقدمة من كان لهم التأثير فى كافة جوانب هذا المجتمع ودعا العامة والخاصة لأن يضعوهم فى موضع التقدير والإحترام فعلت مكانتهم بين الناس بشكل جعل يوم وفاة أحدهم من الأيام العصيبة التى سببت للناس حزناً عميقاً تقديراً واعترافاً بمكانتهم فى المجتمع الأندلسى .

وقد رسم العامة للفقهاء صورة مبجلة زاهدة بعيدة عن زخرف الحياة ومباهجها عازفة عن أموال الحكام متعففة عنها سواء أكان ذلك فى المشرق الإسلامى أم فى الأندلس على حد سواء .

على أن بعض فقهاء القرن الخامس الهجرى قد أشيع عنهم قبولهم لهدايا الحكام وترحيبهم بها وأكلهم من أموالهم وقبولهم لجوائزهم ، وقد أبدى الكثير من هؤلاء الفقهاء المبررات الشرعية التى ردوا من خلالها على إنتقادات العامة لهم ، فقد أور " الونشريسى " أن الفقيه " أبو عمر بن عبد البر النمرى القرطبى " قد سئل وهو بشاطبة عن أن قوماً أعابوه بأكل أموال السلاطين وقبوله لجوائزهم فرد بقوله :" قل لمن ينكر لأكل أموال السلاطين وقبول جوائزهم أنت من جهلك فى محل العيازة لأن الإقتداء بالصالحين من الصحابة والتابعين وأئمة الفتوى من المسلمين من السلف الماضى هو ملاك الدين فقد كان يزيد بن ثابت من الراسخين فى العلم يقبل جوائز معاوية وابنه يزيد ... " (١٩٠) ، كما استدل الفقيه " ابن عبد البر " بقول عثمان بن عفان رضى الله عنه حينما سئل عن جوائز السلاطين فقال :" لحم طيب " (١٩١) .

ولم يكن الفقيه " ابن عبد البر " وحده هو الذى يقبل هدايا الحكام وجوائزهم وإنما كان الفقيه " أبو الوليد الباجى " أيضاً يصحب الرؤساء ويقبل جوائزهم فكثر القائلون عنه

(١٩٠) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ١١ ، ص ١٨١ .
(١٩١) نفس المصدر ، ص ١٨١ .

فى ذلك ، وكان هذا يعنى لم يكن العامة ليتقبلوا هذه المسألة رغم محاولات الفقهاء لإقناعهم وبحجج شرعية ، وإذا ماقيس ذلك بقدر احترام العامة للفقهاء فإن مردود أزمة الثقة هذه تعود إلى ضيق العامة من الحكام ويعبرون عنها من خلال هذه القضايا وتجاه فئة نالت كل ثقتهم واحترامهم .

على أن هذه المسألة لم تكن وليدة القرن الخامس الهجرى فقط إنما تعود جذورها إلى ماقبل ذلك حيث ورد عن " النباهى " أن الفقيه " محمد بن يبقى بن زرب " قد دعى لصلاة الإستسقاء فأمر بتوزيع الصدقات بإسم " المنصور بن أبى عامر " وباسمه أيضاً فلهجت العامة بذم الفقيه وعابوه واتهموه بقبول أموال السلاطين ، فلما تكررت الصلاة واستبطأ الغيث هاجت عليه العامة وقالوا له بئس الوسيلة أنت إلى الله تعالى والشفيع فى إرسال الرحمة إذ أصبحت إمام الدين وقيم الشريعة ثم لا تتورع عن قبول ما يرسل به إليك من الهدية التى لا تليق إلا بالجبابرة ، وكادوا أن يفتكوا به لولا أن هرب واستعان بصاحب المدينة الذى أنقذه من أيديهم (١٩٢) ، وإذا ما قارنا ذلك بقدر إحترام العامة لهذا الفقيه وغيره من الفقهاء فى مواقف متعددة فإن ذلك يؤكد مدى غضب العامة من حكامهم وبالتالى عدم تقبلهم لكل من يقترب منهم وكذلك كل وسائلهم .

كانت للفقهاء مشاركات فعالة فى الحياة الاقتصادية فى المجتمع الأندلسى بدت من خلال بعض الخطط التى تولوها والتى تمس الجانب الاقتصادى مثل خطتى الأحباس والمواريث بالإضافة إلى خطة الحسبة التى تعد من الخطط الاجتماعية والاقتصادية على السواء ولكنها تمس الكثير من الجوانب الاقتصادية من حيث إهتمامها بالمكاييل والموازين والبيع والشراء ومراقبة السلع وضبط الأسعار وغير ذلك ، فضلاً عن أن خطة القضاء قد ساهمت بشكل كبير فى الحياة الاقتصادية من خلال الإشراف على أموال اليتامى (١٩٣)

(١٩٢) النباهى : تاريخ قضاة الأندلس ، ص ٧٩ .
(١٩٣) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ٢ ، ص ٧٨ ، ٧٩ .

والحكم فى قضايا المسلمين المالية مع أهل الذمة (١٩٤) ، وتنفيذ الوصايا ، والحجر على أموال السفهاء والمجانين حفظاً للأموال (١٩٥) ، والإشراف على كل من صاحب الأحباس وصاحب المواريث ، والمحافظة على بيت مال المسلمين وتعيين من يثق به لتولى أمور بيت المال والإشراف عليه (١٩٦) . وإلى جانب ذلك خطة المدينة التى تطورت فى القرن الخامس الهجرى وأصبح من واجبات متوليها التحرى عن مصير الأموال المبددة أو المختلسة (١٩٧) . وكذلك خطة العدالة حيث أستخدمت الشهود فى قضايا المواريث والأحباس والوصايا والسرقة وغير ذلك (١٩٨) . كما أن خطة الشورى قد شملت الفتاوى فى القضايا الاقتصادية مثل قضايا المواريث وتنفيذ الوصايا والديون والأحكام بالسرقة وعقود البيع والشراء والتعدى على أموال الغير وقضايا كراء الأراضى والعقارات وقضايا الأحباس (١٩٩) ، كما كان لخطة المظالم وخطة الرد وخطة الشرطة تأثيرها على الأوضاع الاقتصادية أيضاً (٢٠٠) .

والحقيقة فإنه من الصعب الفصل بين الخطط الإدارية والاجتماعية والاقتصادية فى النظام الإسلامى وبالتالى فإن الدور الذى تولاه الفقهاء فى الأندلس ومن خلال هذه الخطط كان له تأثيره على الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية بل والسياسية أيضاً ، أى أنه كان دوراً شاملاً مترجماً للنظام الإسلامى الشمولى .

---

(١٩٤) النباهى : قضاة الأندلس ، ص ٥ .
(١٩٥) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ٢ ، ص ٥٠٦ .؛ النباهى : قضاة الأندلس ، ص ٥ .
(١٩٦) ابن عبدون : رسالة فى القضاء والحسبة ، ص ١٠ .
(١٩٧) ابن سهل : الأحكام الكبرى ، ص ٢٢٠ .؛ محمد خلاف : القضاء فى الأندلس ، ص ٦٤٢ .
(١٩٨) ابن فرحون : تبصرة الحكام ، جـ ١ ، ص ٢٠٣ وصفحات أخرى
(١٩٩) الباجى : المنتقى،جـ ٣ ، ص ٢٨٨ و صفحات أخرى .؛ ابن فرحون : تبصرة الحكام ،جـ ٢ ، صفحات متعددة
(٢٠٠) الونشريسى : المعيار المعرب ، جـ ٨ ، ص ١٢٥٠ .؛ ابن فرحون : تبصرة الحكام ، جـ ١ ، ص٢٦٨ و صفحات أخرى

خـــاتـــمـــة

لقد بدا من خلال هذه الدراسة كيف أن الفقهاء قد شاركوا فى شتى نواحى الحياة فى المجتمع الأندلسى بل كانت لهم الريادة فى كثير من هذه النواحى، فعلى الصعيد السياسى ظهر منهم مغامرون لعبوا دوراً سياسياً ، ومع أن من بين هؤلاء المغامرين من ظهر فى صورة استبدادية بعد أن استتب له الأمر مثل الفقيه " أبو القاسم بن عباد " ومنهم من حافظ على مبدأ الشورى فحكم من خلال الجماعة مثل الفقيه " أبو الحزم بن جهور " ، ومنهم من بدا فى صورة طيبة لكنه تشبث بالسلطة السياسة أكثر من تشبثه بمبادئه الفقهية مثل القاضى " ابن جحاف " ، إلا أن القواعد الفقهية المستمدة من الشريعة الإسلامية ظلت محوراً يدور حوله دورهم ويخضعون للحساب والتقويم على أساسه ولاشك أن هذا المحور الفقهى كان من نتاج جهد جموع الفقهاء .

وإذا كان المعيار الذى نظرت به العامة والخاصة فى الأندلس لحكامهم وعلمائهم هو المعيار الدينى الذى رصده الكتاب بشكل مباشر أو غير مباشر فذلك من الدلائل على مدى جهود الفقهاء فى إرساء قواعد هذا المعيار، بل كان هذا المعيار منطلقاً لمحاسبة من يخرج عليه من الفقهاء أنفسهم مثل الفقيه "ابن السقا" الذى سعدت العامة بمقتله لخروجه على مبادئ الشريعة الإسلامية.

ولاشك أن هذا المعيار أيضاً قد دعا الحكام والمفكرين من أدباء وشعراء وغير ذلك ألا يظاهروا بالخروج عليه حتى لايؤدى إلى ثورة الفقهاء وغضبهم وبالتالى غضب العامة بل أن الغالب منهم قد سعى إلى التقرب للفقهاء ومحاولة إرضائهم حتى ولو كان ذلك على حساب بعض قناعاتهم كموقف " ابن رشيق " من الفقيه " ابن حزم الظاهرى " الذى كان قد قرّبه منه لكنه فى النهاية ساهم فى نصرة " أبي الوليد الباجى " ممثل المذهب المالكى

السائد بين الفقهاء والعامة . كما سعى الكثير من الحكام إلى استوزار الفقهاء إما ثقة أو تقرباً إلى العامة مثل الفقيه " أبو بكر بن الحديدى " الذى استوزره بنو ذى النون .

وإذا كان لابد أن نقر بأثر التناحر العرقى بين العرب والبربر وبين العرب والعرب والبربر والموالى وغير ذلك ، وأن هذا التناحر قد أسهم فى تحطيم عوامل تماسك المجتمع الأندلسى فإن دور الفقهاء الذى صهر هذا النسيج بين كل الأعراق والأجناس قبل عصر ملوك الطوائف ، وحاول أن يقف أمام ملوك الطوائف للعودة إلى هذا الانصهار، كما فعل ابن حزم وأبو الوليد الباجى ومحمد بن إسحاق بن مهلب وأبو بكر الطرطوشى الداعين إلى الوحدة السياسية والوحدة الإجتماعية ، كما سعوا لاستدعاء المرابطين على أمل تحقيق هذا الهدف الكفيل وحده بأن يكون أهم عوامل التصدى لحركة المد النصرانى مثال على ذلك أبى الفراء وابن سهل وابن أدهم وابن الطلاع وغيرهم .

ومع أن الفقهاء كانوا فى أغلبهم عنصراً إيجابياً يمثل ضمير هذا المجتمع الذى حافظ على عناصر تمسكه لآخر لحظة ، إلا أن عناصر قليلة منهم قد حادت على المنهج وقهرتها الأحداث بدلاً من السعى لقهر الأحداث مثل الفقيه ابن السقا الذى احتال حتى وصل إلى مكانه وسلطة سياسية فى عهد بنى جهور واستولى على مال الخراج واتخذ جنداً لنفسه كما اتخذ داراً للغلمان فخرج على المنهج الإسلامى وعلى الشكل الدينى والإجتماعى العام للفقهاء وقهرته الأحداث السياسية بدلاً من أن يقهرها كما سبقت الإشارة فى الفصل الخاص بمشاركات الفقهاء فى التاريخ السياسى لوسط الأندلس خلال عصر ملوك الطوائف .

وحين قدم المرابطون نتيجة لمساعى الفقهاء وتشجيعها كانوا يدركون مكانة الفقهاء فى المجتمع الأندلسى فتقربوا منهم وأعلوا مكانتهم حتى دانت لهم الأمور .

وعلى الصعيد الإجتماعى فقد شاركوا فى كافة جوانبه وكانوا فى أغلبهم قدوة للعامة فى دورهم وسلوكهم ، وحافظوا على أن يكون المبادئ الإسلامية فى أى دور أو بناء

إجتماعى من خلال التعليم ومؤسساته والوظائف الإدارية التى تخدم المجتمع والتى ظلت حكراً عليهم لا بسعيهم وإنما نتيجة لدورهم وعلمهم كالقضاء والحسبة ورد المظالم وغيرها من الوظائف التى سمحت لهم بنشر العدل وتحقيق العدالة الإجتماعية .

وقد جمعتهم فى الغالب وحدة المبادئ الإسلامية دون أن تفرقهم المصالح أو الإنتماءات العرقية ، رغم إختلاف جذورهم الإجتماعية حيث كانوا يمثلون كل شرائح المجتمع الأندلسى من أرستقراطية إجتماعية مثل الفقيه ابن حزم الظاهرى ، أو من الطبقة الوسطى مثل العديد من الفقهاء الذين تولوا وظائف إدارية وإجتماعية أو من طبقة العامة مثل أبو الوليد الباجى وابن السقا وغيرهم .

كما كانوا مثلاً فى التحلل من الإنتماءات العرقية حيث كان منهم من يرتفع نسبة إلى الفرس أو إلى العرب أو البربر أو القوط .

فعلت بهم مبادؤهم التي استمدوها من المنهج الإسلامي عن هذا الإنتماء العرقي وأكدوا من خلال كل ذلك أن التقسيم الفئوى المنهجى أو الانتماء العقيدى يعلوا ما عداه من تقسيم طبقى مادى أو إنتماء عرقى .

أما علي الصعيد الإقتصادى فإن وظائفهم الإدارية مثل وظيفة الحسبة ووظيفة السوق ووظيفة النظر فى الأوقاف وغيرها ساعدت على منع الإحتكار والغش والتدليس وغلو الأسعار ونظمت العلاقات الإقتصادية وحافظت على أموال اليتامى والإشراف على أموال الوقف التصرف فى أمور الخير التى خصصت لها .

ولا يفوتنا أن نشير إلى دورهم الثقافى والفكرى من خلال مؤلفاتهم فى شتى المجالات سواء العلوم الشرعية كالفقه والحديث والتفسير وعلومه القرآن ، وكذلك العلوم الإنسانية كالتاريخ والجغرافيا والشعر والأدب وغيرهم ، والعلوم العملية كالطب والهندسة والصيدلة والفلك وغيرها أو من خلال المؤسسات التعليمية والثقافية كالمساجد وحلقات العلم وغير ذلك وقد أوردنا ذلك بالتفصيل فى الفصل الخاص بالحياة العلمية للفقهاء

ومساهماتهم فى تقدم الكثير من العلوم . وقدرتهم على الجمع بين أكثر من علم دون التقيد بتخصيص معين ، وهو أمر شاع فى ذلك العصر مثال على ذلك أبو عمر يوسف بن عبد البر الذى بين الفقه والحديث والقراءات ، وابن حزم الذى جمع بين الفقه وعلم الأديان والأدب وغيرها . وأحمد بن مريول الذى جمع بين الفقه والوثائق والشروط ، وهذا لا ينفى وجود شرائح أخرى من المثقفين ولكنه يبرز دورهم الفعال فى تطور الحياة الثقافية والفكرية فى الأندلس .

وبشكل عام فإن دراسة تاريخ الأندلس من خلال دور الفقهاء فيه يعد منظوراً موضوعياً أكثر من قصر دراسته على الأحداث السياسية حيث تلقى الضوء على أهم شرائح المجتمع الأندلسى وكيف انصهرت هذه الفئة فى المجتمع بكل طوائفه وفئاته من خلال مشاركاتهم السياسية والإجتماعية والفكرية . وبروزهم كقوة حقيقية مؤثرة وراء الأحداث ، وإن كان ذلك لا يلغى دور بقية شرائح المجتمع الأندلسى .

وفى النهاية فإنه رغم كل ما تقدم فإن هناك من الفقهاء من تعرض لسخط الحكام وعدم تقديرهم لأسباب عديدة مثل ابن حزم الذى حرقت كتبه على يد المعتضد بالله بن عباد وغيره ولم يكن ذلك قاصراً على ملوك الطوائف فقد حرقت كتب الغزالى فى عهد المرابطين أيضاً ، ولكنهم ظلوا بما تركوا شريحة مؤثرة في التاريخ الإسلامي في الأندلس.

تم بحمد الله

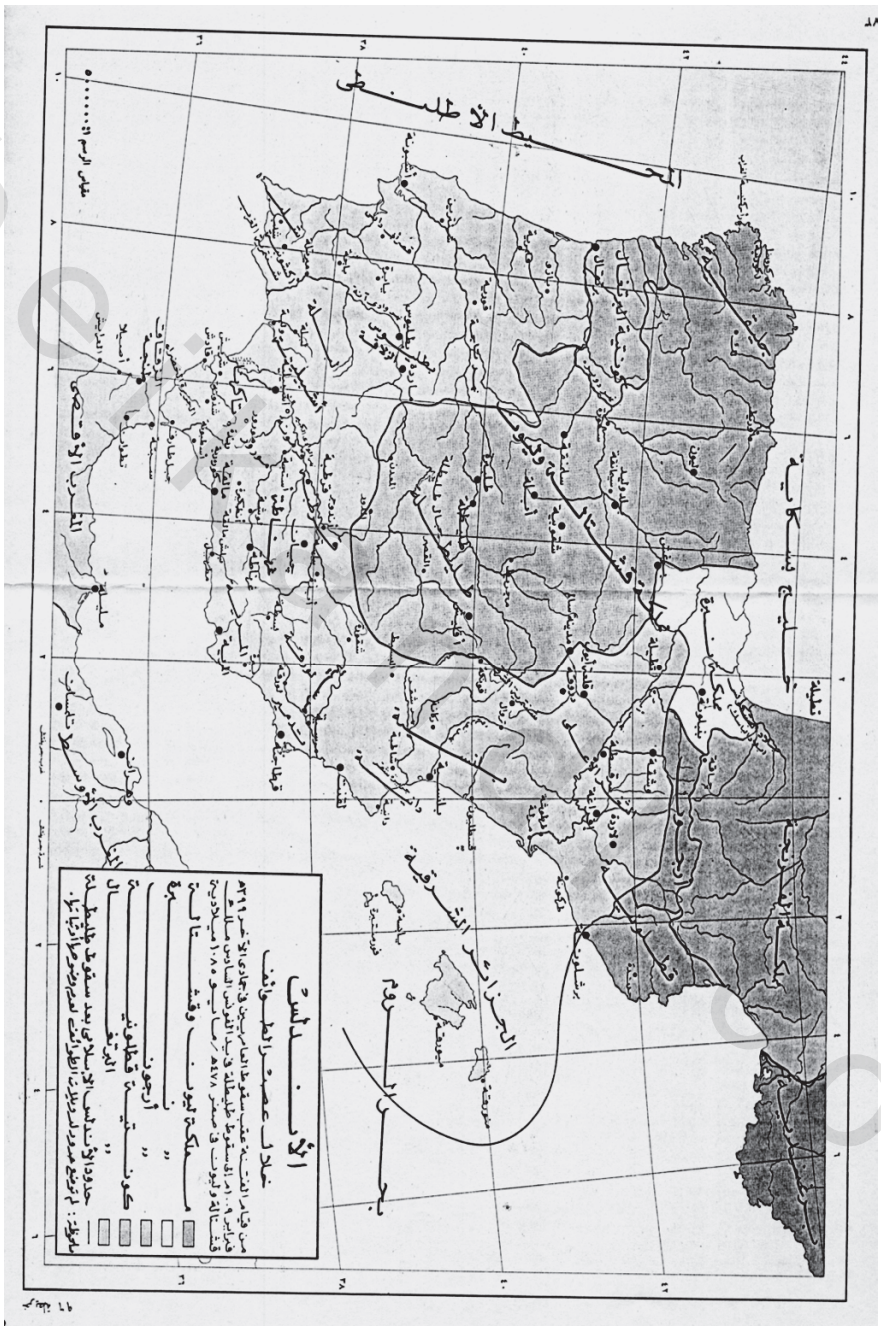
الأندلس
خلال عصر ملوك الطوائف
البحر الأبيض المتوسط
المحيط الأطلسي
المغرب الأقصى
المغرب الأوسط
المغرب الأدنى
البحر الرومي
المجزائر الشرقية
مملكة ليون وقشتالة
أرجون
كونتية قطلونية
البرتغال

obeikandl.com

أولاً: مصادر باللغة العربية:

ابن أبى أصيبعة (موفق الدين أبى العباس أحمد) ت. ٦٦٨هـ

- عيون الأنباء وطبقات الأطباء،مكتبة الحياة،بيروت د.ت.

ابن أبى زرع (أبى الحسن على بن عبدالله الفاسى)

- الأنيس المطرب بروض القرطاس فى أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس ، المطبعة الفاسية ١٣٠٥هـ .

ابن الأبار (أبو عبدالله محمد القضاعى) ت. ٦٥٨هـ / ١٢٦٠م

- التكملة لكتاب الصلة ، جـ١ ، جـ٢ ، مدريد ١٨٨٧م .
- الحلة السيراء ، ت. حسين مؤنس ، جـ١ ، جـ٢ ، ١٩٦٣م

ابن الأثير (على بن أحمد) ت. ٦٣٠هـ / ١٢٣٣م

- الكامل فى التاريخ ، جـ٩ ، جـ١٠ ، دار الفكر ، ١٩٧٨م

ابن الجوزى (جمال الدين عبدالرحمن بن على) ت. ٥٩٧هـ / ١٢٠١م

- صفة الصفوة ، جـ١ ، جـ٢ ، دار الفكر ، ١٩٩١م .

ابن الخطيب (لسان الدين) ت. ٧٧٦هـ / ١٢٧٤م

- أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الإعلام من ملوك الإسلام ، القسم الأندلسى ، نشر ليفى بروفنسال ، ط٢ ، بيروت ، ١٩٥٦م

ابن الزبير (أبى جعفر أحمد) ت. ٧٠٨هـ / ١٣٠٨م

- صلة الصلة ، ت. ليفى بروفنسال ، الرباط ، ١٩٣٧م .

ابن الشباط (محمد بن على بن الشباط التوروزى) ت. ٦٨١هـ

- وصف الأندلس ، قطعة فى وصف الأندلس وصقلية من كتاب صلة السمط وسمة الرهط ، مجلة معهد الدراسات الإسلامية مدريد ، م ١٤ ، ١٩٦٨،١٩٦٧م .

obeikandl.com

ابن الفرضى (أبو الوليد عبدالله بن محمد بن يوسف الأزدى) ت.٤٠٣هـ / ١٠١٣م

- تاريخ علماء الأندلس ، جزءان ، ت. إبراهيم الإبيارى ، دار الكتاب المصرى ودار الكتاب اللبنانى ، القاهرة بيروت ١٩٨٣م .

ابن القطان المراكشى (أبو أحمد محمد حسن بن على بن محمد بن على الكتانى) ت.٦٣٨هـ

- نظم الجمان لترتيب ماسلف من أخبار الزمان ، ت. محمود مكى ، دار الغرب الإسلامى ، ١٩٩٠م .

ابن القوطية (أبو بكر محمد بن عمر القرطبى) ت. ٣٦٧هـ / ٩٧٧م

- تاريخ افتتاح الأندلس ، ت. باسكوال ديجاريا نجوس وغوليان ريميرا ، مدريد ، ١٩٦٨م .

ابن الكردبوس (أبو مروان عبدالملك) ق ٦ هـ

- تاريخ الأندلس ، قطعة من كتاب الإكتفاء فى أخبار الخلفاء ، ت. أحمد مختار العبادى ، معهد الدراسات الإسلامية ، مدريد ١٩٦٥م .

ابن النديم

- الفهرست ، دار المعرفة ، بيروت ، جـ٦ ، ب. ت. .

ابن بسام (أبو الحسن على) ت. ٥٤٣هـ / ١١٤٧م

- الذخيرة فى محاسن أهل الجزيرة ، ت. إحسان عباس ، دار الثقافة ، ق ١ . ق٤ ، بيروت ، ١٩٧٩م .

ابن بشكوال (أبو القاسم خلف بن عبدالملك) ت. ٥٧٨هـ / ١١٨٣م

- الصلة فى تاريخ أهل الأندلس ، جزءان ، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ١٩٦٦م . وطبعة مكتبة الخانجى ، القاهرة ١٩٩٤م .

obeikandl.com

ابن حزم (أبو محمد على) ت. ٤٥٦هـ / ١٠٦٤م

- رسائل ابن حزم ، ت. إحسان عباس ، أربعة أجزاء ، ط ٢ ،١٩٨٧م .
- الفصل فى الملل والأهواء والنحل ، ت. محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة ، دار جليل ، جـ١ ـ جـ ٥ ، بيروت ، ب. ت. .
- طوق الحمامة فى الألفة والآلاف ، ت. الطاهر مكى ، دار المعارف ، ط ٥ ، القاهرة، ١٩٩٣م .
- الإحكام فى أصول الأحكام،ت. حسين مؤنس، جـ١ـ جـ ٢ ، ط ٢ ، بيروت ، ١٩٨٣م .
- جمهرة أنساب العرب ، نشر عبدالسلام هارون ، دار المعارف ط ٥ ، القاهرة ، ١٩٨٢م .
- الأخلاق والسير فى مداواة النفوس ، ت. الطاهر مكى ، دار المعارف ، ط ٢ ، القاهرة ، ١٩٩٢م .
- نقط العروس في تاريخ الخلفاء ،ت: شوقي ضيف ،مجلة كلية الآداب،جامعة القاهرة ، مج ١٣ ،١٩٥٣م .

ابن حوقل(أبو القاسم) ت. ٣٨٠هـ / ٩٩٠م

- كتاب صورة الأرض ، ط ٢ ، ليدين ، ١٩٦٧م .

ابن حيان (أبو مروان) ت. ٤٦٩هـ / ١٠٧٩م

- المقتبس من أنباء الأندلس ، ت. محمود مكى ، القاهرة ، ١٩٧١م .

ابن خاقان (أبو النصر الفتح بن محمد) ت. ٥٣٥هـ / ١١٣٤م

- قلائد العقيان ومحاسن الأعيان ، ت. حسين يوسف خريون، جـا جـ٤، كتبة المنار، لأردن،١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م .
- مطمح الأنفس ومسرح التأنس فى ملح أهل الأندلس ، ت. محمد على شوابكة ، بيروت ، ١٩٨٣م .

openkanal.com

ابن خلدون (عبدالرحمن بن محمد) ت. ٨٠٨هـ / ١٤٠٥م

- المقدمة ، دار الفكر ، ب. ت. .
- العبر وديوان المبتدأ والخبر ، فهرسة خليل شحاتة . م سهيل زكار ، ١٩٨١م .

ابن خلكان (أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد) ت. ٦٨١هـ / ١٢٨٢م

- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، ت. إحسان عباس ،جـ ٤ . جـ ٥ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٩م .

ابن خير الإشبيلي (أبو بكر محمد بن خير الأموى) ت. ٥٧٥هـ / ١١٧٩م

- فهرسة ماروا ه عن شيوخه ، نشر فرنسشكة قدارة زيدين ، خليان روبارة طرغوة ، دار الآفاق الجديدة ، ط ٢ ، بيروت ، ١٩٧٩م .

ابن دحية (أبو الخطاب عمر بن حسن) ت. ٦٣٣هـ / ١٢٣٥م

- المطرب فى أشعار المغرب ، ت. مصطفى عوض الكريم ، الخرطوم ، ١٩٥٧م

ابن دراج القسطلى

- ديوانه ، ت. محمود مكى ، ط ٢ ، المكتب الإسلامى ، ١٣٨٩هـ .

ابن زيدون

- ديوانه ، ت. كرم البستانى ، دار صادر ، بيروت ، ب. ت. .

ابن رشد

- فتاوى ابن رشد ، تحقيق : المختار بن طاهر التليلى ، ط١ دار الغرب الإسلامى – بيروت سنة ١٩٨٧م .
- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل فى سائل المستخرجة ، تحقيق أحمد الشرقاوى إقبال ، ط٢ ، دار الغرب الإسلامى – بيرون سنة ١٩٨٨م .

ابن سحنون (سعيد بن سحنون التونخى)

- المدونة الكبرى ، دار الفكر ، بيروت ، ب. ت. .

obeikandl.com

ابن سعيد (على بن موسى) ت. ٦٨٥هـ / ١٢٨٦م

- المغرب فى حلى المغرب ، جـ١ جـ٢ ، القاهرة ، ١٩٩٣م .
- بسط الأرض بالطول والعرض ، ت. خوان قرنيط ، تطوان ، ١٩٥٨م .
- رايات المبرزين وغايات المميزين ،تحقيق :النعمان عبد المتعال القاضي ، القاهرة١٩٧٣م .
- الجغرافيا – موقع ***shared*** **4** من الانترنت

ابن سهل (أبوالأصبغ عيسى بن سهل الأسدى) ت. ٤٤٨هـ / ١٠٥٦م

- الأحكام الكبرى ، نوازل ابن سهل ، ت : نوره بنت عبد الله لتويجرى ، نشر المخطوط ، ط السعودية سنة ١٩٩٥م ، مكونة من جزئين ومقسمة الى أربعة أرسفار
- وثائق فى شئون العمران والمساجد ، ت. محمد عبدالوهاب خلاف ، م محمود مكى و مصطفى السقا ، ١٩٨٣م .
- ثلاث وثائق فى محاربة الأهواء والبدع ، ت. محمد عبد الوهاب خلاف القاهرة ، ١٩٨١م .

ابن صاعد الأندلسى (أبوالقاسم صاعد بن أحمد بن عبدالرحمن)

- طبقات الأمم ، ت. حياة بو علوان ، بيروت ، ١٩٨٥م .

ابن عبدالبر (أبوعمر يوسف بن عبدالبر النمرى القرطبى ٩ ت. ٤٦٣هـ / ١٠٧١م

- الإنتقاء فى فضائل الثلاثة أئمة الفقهاء ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ب.ت.
- الإستيعاب فى معرفة الصحابة ، ت. محمد على البجاوى ، دار نهضة مصر ، القاهرة ، ق١ . ق٤ ، ب. ت. .

ابن عبدالرؤوف

- فى آداب الحسبة والمحتسب ، ت. ليفى بروفنسال ، المعهد العربى الفرنسى للآثار الشرقية ، القاهرة ، ١٩٥٥م .

ابن عبدون (محمد بن أحمد التجيبى) ت. ق ٥ هـ

- رسالته فى القضاء والحسبة ، ت. ليفى بروفنسال ،القاهرة ، ١٩٥٥م .

ابن عذارى المراكشى (أبوالعباس أحمد بن محمد) ت. ق ٨هـ

- البيان المغرب فى أخبار الأندلس والمغرب ، نشرليفى بروفنسال ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٨٣م .

ابن عماد الحنبلى (أبوالفلاح عبدالحى) ت. ١٠٨٩هـ / ١٦٨٠م

- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب ، بيروت ، المكتب التجارى ، ب. ت.

ابن عمر(يحيى بن عمر) ت. ق ٤ هـ

- النظر والأحكام فى أحوال السوق ، ت. محمود مكى ، تونس ، ١٩٧٥م .

ابن غالب (الحافظ محمد بن أيوب) ق ٦ هـ

- قطعة من كتاب فرحة الأنفس فى تاريخ الأندلس ، ت. لطفى عبد البديع ، مجلة معهد المخطوطات العربة بجامعة الدول العربية ، م ١، جـ ٢ ، ١٩٥٥م .

ابن فرحون (برهان الدين إبراهيم بن محمد بن فرحون اليحصبى) ت. ٧٩٩هـ

- الديباج المذهب فى معرفة أعيان المذهب ، ت. محمد الأحمدى أبو النور، دار التراث ، القاهرة ، ١٩٧٤م .
- تبصرة الحكام فى أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، جـ ١ . جـ ٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٠١هـ .

obeikandl.com

ابن كثير (أبو الفدا حافظ) ت. ٧٧٤هـ

- البداية والنهاية فى التاريخ ، جـ ١٢ ،بيروت ،مكتبة المعارف ،١٩٦٦م . ؛ القاهرة ب.ت .

أبو إسحاق الألبيرى (إباهيم بن مسعود التجيبى) ت. ٤٦٠هـ

- ديوانه ، ت. محمد رضوان الداية ، بيروت ، ١٩٧٦م .

الإدريسى (الشريف أبوعبدالله محمد بن عبدالعزيز) ت. ٥٤٨هـ / ١٠٥٥م

- نزهة المشتاق فى إختراق الآفاق ، جـ ٢ ، ب. ت.

الاصطخرى (ابن إسحاق إبراهيم بن محمد الاصطخرى)ت.النصف الأول من ق٤٠هـ

- المسالك والممالك ، ت. محمد جابر عبدالعال ، القاهرة ، ١٩٦٩م .

الأصفهانى (أبو نعيم أحمد بن عبدالله) ت. ٤٣٠هـ

- حلة الأولياء وطبقة الأصفياء ، جـ ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٨م

الإمام مالك (مالك بن أنس)

- الموطأ ، ت. محمد فؤاد عبدالباقى ، المكتبة الثقافية ، بيروت ،ط ٣ ، ٩٨٢م

الأمير عبدالله الزيرى (عبدالله بن بلقين)

- كتاب التبيان (مذكرات الأمير عبدالله) ، نشر ليفى بروفنسال باريس ١٩٥٥م .

الباجى (أبو الوليد سليمان بن خلف) ت. ٤٧٤هـ / ١٠٨٢م

- المنتقى (شرح موطأ مالك) ، دار الكتاب العربى ، جـ ١ جـ ٧ ، بيروت ، ١٣٢١هـ .
- إحكام الفصول فى أحكام الأصول ، ت. محمد عبدالله الجبورى،مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م .
- رسالة فى الحدود ، ت. جودة عبدالرحمن هلال ، صحيفة المعهد المصرى للدراسات الإسلامية مدريد ، مج ٢ ، ع١ ٢، ١٩٥٤م .

- وصية الباجى لولديه (المقدمة) ، ت. جودة عبدالرحمن هلال ، مج ١ ، ع٣ ، ١٩٥٥م .

البكرى (أبوعبيد بن عبدالعزيز) ت. ٤٨٧هـ / ١٠٩٤م

- المسالك والممالك ، ت. عبدالرحمن الحجى ، دار الإرشاد ،بيروت ، ١٩٦٨م، – ت جمال طلبه ، جـ٢ ، دار الكتب العلمية – بيروت لبنان ، ٢٠٠٣م .

الثعالبى (أبو منصور عبدالملك) ت. ٤٢٩هـ / ١٠٣٨م

- يتيمة الدهر ، ت. مفيد محمد قميحة ، دار الكتب العلمية ،بيروت ، ١٩٨٤م

الجرسيفى

- رسالة فى الحسبة ، ت. ليفى بروفنسال ، المعهد العلمى الفرنسى للآثار الشرقية ، ١٩٥٥م .

الحميدى (أبوعبدالله محمد بن أبى نصر فتوح الأزدى) ت. ٤٩١هـ / ١٠٩٨م

- جذوة المقتبس فى تاريخ علماء الأندلس ، ت. إبراهيم الإبيارى، ق١ـ ق٢ ،دار الكتاب المصرى ، دار الكتاب اللبنانى ، ط ٢ ، ١٩٨٣م .

الحميرى (محمد بن عبدالمنعم) ت. ٩٠٠هـ

- الروض المعطار فى خبر الأقطار ، ت. إحسان عباس،دار ناصر للثقافة ، طـ ٢ ، ١٩٨٢م .
- صفة جزيرة الأندلس ، موقع الوراق على الانترنت .

الخشنى (أبوعبدالله محمد بن الحارث بن أسد) ت. ٣٦١هـ / ٩٧١م

- قضاة قرطبة ، ت. إبراهيم الإبيارى ، دار الكتاب المصرى ،دار الكتاب اللبنانى ، بيروت ، ط ٢ ، ١٩٨٢م .

الذهبى

- تذكرة الحفاظ ، جـ ٣ ، دار إحياء التراث العربى ، ١٩٥٨م

obeikandi.com

السقطى (أبو عبدالله محمد) ت. ق ٧ هـ

- فى آداب الحسبة ، ١٩٧٥م .

السلاوى الناصرى (أبو العباس أحمد بن خالد الناصرى) ت. ١٣١٥هـ / ١٨٩٧م

- الإستقصا فى تاريخ المغرب الأقصى ، ت. جعفر الناصرى ،محمد الناصرى ، جـ٢ ، الدار البيضاء ، ١٩٥٤م .

السلفى (أحمد بن محمد بن أحمد) ت. ٥٧٦هـ

- أخبار وتراجم أندلسية ، ت. إحسان عباس ، لبنان ، ١٩٨٥م .

السيوطى (جلال الدين عبدالرحمن) ت. ٩١١هـ

- تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك ، جـ١ ، دار الفكر العربى، بيروت ، ١٩٩١م .
- بغية الوعاه وطبقات اللغويين والنحاه ، ت. محمد أبو الفضل إبراهيم ، جـ١ ـ جـ٢، ط ٢ ، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م .

الضبى (أحمد بن يحيى) ت. ٥٩٩هـ / ١٢٠٣م

- بغية الملتمس فى رجال الأندلس ، ت. إبراهيم الإبيارى ، جـ١ ـ جـ ٢ ، دار الكتاب اللبنانى ، دار الكتاب المصرى ، بيروت ، ١٩٨٩م .

الطبرى (أبو جعفر محمد بن جرير)

- تاريخ الأمم والملوك ، جـ ٩ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٧٩م

الطرطوشى (أبو بكر محمد بن الوليد) ت. ٥٢٠هـ / ١٠٢٤م

- الحوادث والبدع ، ت. عبدالمجيد التركى ، دار الغرب الإسلامى، بيروت ، ١٩٩٠م .
- سراج الملوك ، دار الكتاب الإسلامى ، ب. ت.

الراعى الأندلسى (شمس الدين محمد بن محمد) ت. ٨٥٣هـ

- إنتصار الفقير السالك لترجيح الإمام مالك ، ت. محمد أبو العرفان ،دار الغرب ، بيروت ، ١٩٨١م .

obeikandl.com

خير الدين الزركلى

- الأعلام ، جـ١ - جـ٨ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٧٦م .

الزواوى (عيسى بن مسعود)

- مناقب الإمام مالك ، جـ٤ ، دار القكر ، بيروت ، ١٩٩١م .

العذرى (أبو العباس أحمد بن عمر أنس) ت. ٤٨٧هـ / ٩٨٨م

- ترصيع الأخبار وتنويع الآثار والبستان فى عجائب البلدان والمسالك إلى جميع الممالك ، ت. عبدالعزيز الأهوانى ، معهد الدراسات الإسلامية مدريد ، ١٩٦٥م .

القاضى عياض (أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبى) ت. ٥٤٤هـ / ١١٤٩م

- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة مذهب مالك ، ت. أحمد بكير محمود ، مجلدين ، مكتبة الحياه ، بيروت ، ١٩٦٧م

القزوينى :

- آثار البلاد وأخبار العباد ، ب . ت .

القلقشندى (أبو العباس أحمد) ت. ٨٢١هـ / ١٤١٨م

- صبح الأعشا فى صناعة الإنشا ، شرح محمد حسين شمس الدين ، جـ٥ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٧م .

القفطى (جمال الدين على بن يوسف) ت. ٦٤٦هـ

- إخبار العلماء بأخبار الحكماء ، مكتبة المتنبى ، القاهرة ،ب. ت.

الكتانى (عبدالحى)

- التراتيب الإدارية، جـ١ ، دار إحياء التراث العربى، بيروت ، ب. ت.

الماوردى (على بن محمد بن حبيب البصرى)

- الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٣م .

المراكشي (عبدالواحد بن على) ت. ٦٦٩هـ / ١٢٧٠م

- المعجب فى تلخيص أخبار المغرب ، ت. محمد سعيد العريان ، إشراف محمد توفيق عويضة ، القاهرة ، ١٩٦٣م .

المقدسي (شمس الدين أبو عبدالله محمد)

- أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، جـ١ ، ط ليدين ، ١٩٠٦م .

المقرى (أحمد بن محمد) ت. ١٠٤١هـ / ١٦٣١م

- أزهار الرياض فى أخبار القاضى عياض ، ت. مصطفى السقا و إبراهيم الإبيارى ، جـ١ - جـ ٢ ، القاهرة ، ١٩٦٢م .
- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، ت. يوسف محمد البقاعى ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٦م .

مؤلف مجهول

- أخبار مجموعة فى فتح الأندلس وذكر أمرائها رحمهم الله والحروب الواقعة بينهم، مدريد ، ١٩٦٧م .
- الحلل الموشية فى الأخبار المراكشية ، ت. سهيل زكار ، ب. ت.طبعة دار الرشاد الحديثة – الدار البيضاء ، جـ١ سنة ١٩٧٩م

مؤلف مجهول

- ذكر بلاد الأندلس – ت . لويس موليحا – مدريد – ١٩٨٣م .

النباهي (أبو الحسن بن عبدالله) ت. ٧٧٦هـ / ١٣٧٤م

- المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا (المعروف بتاريخ قضاة الأندلس) ، المكتب التجارى للطباعة والنشر ، بيروت ، ب. ت.

النووى (أبو زكريا يحيى بن شرف)

- روضة الطالبين ، جـ١١ ، المكتب الإسلامى للطباعة والنشر ، بيروت ١٩٧٥

obeikandi.com

الونشريسي (أحمد بن يحيى) ت. ٩١٤هـ

- المعيار المعرب والجامع المغرب فى فتاوى الأندلس والمغرب ، ت. محمد حجى ، جـ١ جـ ١٢ ، دار الغرب ، بيروت، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م .

ياقوت الحموى (شهاب الدين أبو عبدالله) ت. ٦٢٦هـ

- معجم الأدباء ، ت. س مرجليوث ، ط ٢ ، ١٩٢٣م .
- معجم البلدان ، ت. فريد عبدالعزيز الجندى ، جـ ٤ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٠م .، دار صادر – بيروت – ب . ت .

ثانياً : مراجع باللغة العربية :

إبراهيم الشهاوى

- الحسبة فى الإسلام ، دار العروبة ، القاهرة ، ١٩٦٩م .

إبراهيم بيضون

- الدولة العربية فى أسبانيا من الفتح حتى سقوط الخلافة ، دار النهضة العربية ، ط٣ ، ١٩٨٦م .

إبراهيم نجيب عوض

- القضاء فى الإسلام ، القاهرة ، ١٩٧٧م .

إحسان عباس

- تاريخ الأدب الأندلسى . عصر سيادة قرطبة ، دار الثقافة ،بيروت ١٩٨٥م
- تاريخ الأدب الأندلسى ، عصر الطوائف والمرابطين ،دار الثقافة ، لبنان ط٧ ، ١٩٨٥م .

أحمد مختار العبادى (الدكتور)

- فى تاريخ المغرب والأندلس ، مكتبة الأنجلو المصرية ،القاهرة ، ط٢ ، سنة ١٩٨٦م .

obeikandl.com

أحمد عبدالرازق (الدكتور)

- الحضارة الإسلامية فى العصور الوسطى ، دار الفكر العربى، القاهرة ١٩٩٠م

أحمد فكرى (الدكتور)

- قرطبة فى العصر الإسلامى ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ١٩٨٣م .

أحمد هيكل (الدكتور)

- تاريخ الأدب الأندلسى من الفتح حتى سقوط الخلافة ،دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٥م .

إسماعيل العربى (الدكتور)

- الأدارسة ملوك تلمسان وفاس وقرطبة ، دار الغرب الإسلامى، بيروت ١٩٨٣م .

السيد أبو العزم محمد داود (الدكتور)

- القضاء والقضاه بالأندلس من الفتح إلى نهاية عصر المرابطين، القاهرة ١٩٩٠م

السيد عبدالعزيز سالم (الدكتور)

- تاريخ المسلمين وآثارهم فى الأندلس ، دار المعارف ، لبنان ، سنة ١٩٦٢م
- تاريخ المغرب فى العصر الإسلامى ، الإسكندرية ، ب. ت.
- تاريخ مدينة المرية الإسلامية قاعدة أسطول الأندلس ، مؤسسةشباب الجامعة ، الإسكندرية ، ١٩٨١م .
- قرطبة عاصمة الخلافة فى الأندلس ، جزءان ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، ١٩٨٤م .
- التاريخ والمؤرخون العرب : دار النهضة العربية ،١٩٨٦م.
- تاريخ وحضارة الإسلام في الأندلس ،مؤسسة شباب الجامعة ،سكندرية ١٩٨٥م.

الطاهر مكى (الدكتور)

- دراسات فى الأدب والتاريخ والفلسفة ، دار المعارف ، القاهرة، ط ٣ ١٩٨٧م .

obeikandl.com

- ملحمة السيد دراسة مقارنة ، دار المعارف ، ط ٣ ١٩٨٣م .

أمحمد بن عبود (الدكتور)

- التاريخ السياسى والاجتماعى لإشبيلية فى عهد دول الطوائف ، تقديم وليم واط مونتفوهرى ، جائزة المغرب ، ١٩٨٣م .

إميليو غرسيه

- مع شعراء الأندلس والمتنبى ، ت. حسين مؤنس ، دار النهضة المصرية ، ١٩٥٦م .

أمين توفيق الطيبى

- دراسات وبحوث فى تاريخ المغرب والأندلس ، الدار العربية للكتاب ، ليبيا وتونس، ١٩٨٤م .

أنخل جونثالث بالنثيا

- تاريخ الفكر الأندلسى ، ت. حسين مؤنس ، مكتبة الثقافة الدينية،بيروت ١٩٥٥م .

جمال الدين الشيال (الدكتور)

- الطرطوشى العالم الزاهد الثائر ، دار الكتاب العربى ، سلسلة أعلام العرب ، القاهرة ١٩٦٨م .

جودت الركابى

- فى الأدب الأندلسى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٠م .

حسن إبراهيم حسن (الدكتور)

- تاريخ الإسلام السياسى والدينى والاجتماعى ، جـ ٤ ، القاهرة، ١٩٨٣م .

حسن أحمد محمود (الدكتور)

- قيام دولة المرابطين ، دار النهضة المصرية ، القاهرة ،١٩٥٧م .

حسن على حسن (الدكتور)

- الحضارة الإسلامية فى المغرب والأندلس . عصر المرابطين والموحدين ،القاهرة ، ١٩٨٠م .

حسين مؤنس (الدكتور)

- شيوخ العصر فى الأندلس ، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة ، ١٩٦٥م
- معالم تاريخ المغرب والأندلس، مطابع الشعب ، ١٩٨٠م ؛مطابع الرشاد،القاهره، ١٩٩٢م
- الجغرافيه والجغرافيون فى الأندلس ، مدريد ، ط ٢ ،١٩٨٦م .
- أطلس تاريخ الإسلام ،الزهراء للإعلام العربي

حمدى عبدالمنعم (الدكتور)

- تاريخ المغرب والأندلس فى عصر المرابطين ، الإسكندرية ،١٩٨٦م .

خالد الصوفى (الدكتور)

- تاريخ العرب فى أسبانيا . جمهورية بنى جهور، المطبعةلتعاونية ، دمشق ، ١٩٥٩م

خوليان ريبيرا

- التربية الإسلامية فى الأندلس ، ت. الطاهر مكى ،دار المعارف ، القاهرة ، ب.ت. .

دوزى

- ملوك الطوائف ونظرات فى تاريخ الإسلام ، ت. كامل كيلانى، القاهرة ، ١٩٣٣م .

رجب محمد عبدالحليم (الدكتور)

- العلاقات بين الأندلس الإسلامية فى عصر بنى أمية وملوك الطوائف ، دار الكتاب المصرى ، دار الكتاب اللبنانى ،القاهرة . بيروت ، ب. ت.

رضا الحبيب السويسى

- ديوان المعتمد بن عباد ملك إشبيلية ، الدار التونسية للنشر ،١٩٧٥م .

زكريا إبراهيم

- ابن حزم المفكر الظاهرى الموسوعى ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، سلسلة أعلام العرب ، القاهرة ، ١٩٥٩م .

سالم يفوت

- ابن حزم والفكر الفلسفى فى المغرب والأندلس ، المركزالثقافى العربى ، الدار البيضاء ، ١٩٨٦م .

سامر مظهر قنطجى

- مفهوم السوق فى الفقه الإسلامى،موقع الوراق على الانترنت .

سحر عبدالعزيز سالم (الدكتورة)

- تاريخ مدينة بطليوس الإسلامية وغرب الأندلس فى العصرالإسلامى ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، ١٩٨٩م
- بنو خطاب بن عبدالجبار التدميرى ، الإسكندرية ، ١٩٨٩م .
- تاريخ مدينة شاطبة الحصن الأمامى لشرق الأندلس ،الإسكندرية ، مؤسسة شباب الجامعة ، سنة ١٩٩٥م .
- مدينة قادس ودورها السياسى والحضارى للأندلس ، مؤسسةشباب الجامعة ، ط سنة ١٩٩٠م .
- نصوص تاريخية في التاريخ الإسلامي ، مؤسسة شباب الجامعة٢٠٠٥م.

سعد إسماعيل شلبى (الدكتور)

- البيئة الأندلسية وأثرها فى الشعر فى عصر ملوك الطوائف ، دار نهضة مصرللطباعة والنشر ، ١٩٧٨م .

obeikandl.com

سعدون عباس

- دولة المرابطين فى المغرب والأندلس عهد يوسف بن تاشفين أمير المرابطين ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م

شوقى أبو خليل

- الزلاقة بقيادة يوسف بن تاشفين ، دار الفكر ، بيروت ،١٩٨٠م .

شوقى ضيف (الدكتور)

- عصر الدول والإمارات فى الأندلس ، دار المعارف ، القاهرة، ١٩٨٠م .

صلاح خالص

- إشبيلية فى القرن الخامس الهجرى ، ب. ت.

عبادة كحيلة (الدكتور)

- أندلسيات ، القاهرة ، ١٩٨٩م .

عبدالرحمن الحجى(الدكتور)

- التاريخ الأندلسى من الفتح الإسلامى حتى سقوط غرناطة ، دار القلم ، دمشق ، ط ٣ ، ١٩٨٧م .

عبدالرحمن الشرقاوى

- شخصيات إسلامية . أئمة الفقه التسعة ، بيروت ، ١٩٨١م .

عبدالعزيز عتيق (الدكتور)

- الأدب العربى فى الأندلس ، دار النهضة العربية ، ط ٢ ،١٩٧٦م .

عبدالكريم خليفة

- ابن حزم حياته وأدبه ، بيروت ، ب. ت.

عبداللطيف شرارة

- ابن حزم رائد الفكر العلمى ، المكتب التجارى ، بيروت ، ب. ت.

obeikandl.com

عبدالمجيد التركى (الدكتور)

- المناظرات فى أصول الشريعة بين ابن حزم والباجى ، ت.عبدالصبور شاهين ومحمد عبدالحليم محمود ، دار الغرب الإسلامى ،بيروت،١٩٦٨م

عبدالوهاب عزام

- المعتمد بن عباد الملك الشجاع الشاعر، دار المعارف ، القاهرة ، ب. ت.

على أدهم

- المعتمد بن عباد ، المركز العربى للثقافة والعلوم ، بيروت ،ب. ت.

فتحية النبراوى (الدكتورة)

- تاريخ النظم والحضارة الإسلامية ، دار الفكر العربى ، القاهرة، ط ٥ ، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م .

كمال أبو مصطفى :

- تاريخ مدينة بلنسيه الأندلسية فى العصر الإسلامى – مركزالإسكندرية للكتاب – ب . ت . دراسات مغربية وأندلسية في التاريخ والحضارة،مركز الأسكندرية للكتاب ،٢٠٠٦م.

كريم عجيل

- الحياة العلمية فى مدينة بلنسية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٧٦م .

كليليا سارنللى تشركوا

- مجاهد العامرى قائد الأسطول العربى فى غرب البحرالمتوسط فى القرن الخامس الهجرى ، القاهرة ، ١٩٦١م .

ليث سعود جاسم

- ابن عبدالبر الأندلسى وجهوده فى التاريخ ، دار الوفاء للطباعة، ط ٢ ، ١٩٨٨م .

obeikandl.com

ليفى بروفنسال

- الحضارة العربية فى أسبانيا ، ت. الطاهر مكى ، دار المعارف ، ط ١٩٩٤م .
- الإسلام فى المغرب والأندلس ، ت. السيد عبدالعزيز سالم ومحمد صلاح الدين حلمى ، م. لطفى عبدالبديع ، مؤسسةشباب الجامعة ، لإسكندرية، ١٩٩٠م .

محمد أبو زهرة

- ابن حزم حياته . عصره . آراؤه ، القاهرة ، ١٩٥٤م .
- مالك . حياته . عصره . آراؤه وفقهه ، دار الفكر العربى ،ط ٢ ، ١٩٥٢م .

محمد أحمد أبو الفضل (الدكتور)

- تاريخ مدينة المرية الإسلامية منذ أنشائها حتى إستيلاء المرابطين عليها ، الهيئة العامة للكتاب ، الإسكندرية ، ١٩٨١م
- دراسات فى تاريخ وحضارة الأندلس ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ١٩٩٦م
- شرق الأندلس فى عصر الموحدين – مؤسسة شباب الجامعة –الإسكندرية سنة ١٩٩٢م .

محمد عبدالحميد عيسى (الدكتور)

- تاريخ التعليم فى الأندلس ، إشراف لويس سواريث فرناندیث ،تقديم عبدالغنى عبود ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، ١٩٨٢م .

محمد عبدالله عنان

- دولة الإسلام فى الأندلس ، مكتبة الخانجى ، القاهرة ، ١٩٨٨م.
- تراجم إسلامية شرقية وأندلسية ، مكتبة الخانجى ، القاهرة ، ط٢ ١٩٧٠م
- مواقف حاسمة فى تاريخ الإسلام ، القاهرة ، ١٣٤٧هـ / ١٩٢٩م .

محمد عبدالوهاب خلاف (الدكتور)

- قرطبة فى القرن الخامس الهجرى ، الدار التونسية للتوزيع ، تونس،١٩٨٤م

obeikandl.com

- تاريخ القضاء فى الأندلس من الفتح الإسلامى حتى نهاية القرن الخامس الهجرى / الحادى عشر الميلادى ، القاهرة ، ١٩٩٢م

محمد ماهر حمادة (الدكتور)

- الوثائق السياسية والإدارية فى الأندلس وشمال إفريقيا ، بيروت ١٩٨٠م

محمود حلمى (الدكتور)

- نظام الحكم الإسلامى مقارناً بالنظم المعاصرة ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، ١٩٧٥م .

مصطفى الشكعة (الدكتور)

- الإمام مالك بن أنس ، دار الكتاب اللبنانى ، بيروت ، ١٩٨٣م
- الأدب الأندلسى . موضوعاته وفنونه ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط٦، ١٩٨٦م .

هنرى بيرس

- الشعر الأندلسى فى عصر الطوائف ، ت. الطاهر مكى ، القاهرة ، ١٩٨٨م

هنرى كوربان

- الفلسفة الإسلامية من الينابيع حتى وفاة ابن رشد ، ت. نصير مروه حسن قبيس منشورات عويدات ، بيروت ، ١٩٨٣م .

يوسف أحمد حوالة (الدكتور)

- بنو عباد فى إشبيلية من ٤١٤-٤٨٤هـ / ١٠٢٣-١٠٩١م - دراسة سياسية وحضارية دار العلم للطباعة والنشر ، السعودية ، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م .

يوسف أشباخ

- الأندلس فى عصر المرابطين والموحدين ، ت. محمد عبدالله عنان ، مكتبة الخانجى القاهرة ، ط٢ ، ١٩٥٨م .

obeikandl.com

ثالثاً : بحوث ودراسات باللغة العربية :

أحمد مختار العبادى (الدكتور)

- الصقالبة فى أسبانيا ، صحيفة المعهد المصرى للدراسات الإسلامية ، مدريد ، جـ ١، ١٩٥٣م .

إبراهيم عبد المنعم سلامه أبو العلا :

- رعاية الأيتام فى الأندلس من الفتح الإسلامى حتى نهاية دولة المرابطين – مركز الإسكندرية للكتاب ، سنة ٢٠٠٥م .
- وصايا الدفن عند المسلمين فى الأندلس من الفتح الإسلامى الى نهاية دولة الموحدين ، مركز الإسكندرية للكتاب ، سنة ٢٠٠٥م .
- التاريخ السياسى لمدينة إستجه الأندلسية من الفتح الإسلامى إلى نهاية عصر الدولة الأموية – مجلة المؤرخ العربى – ع ٨ – مج ١ مارس سنة ٢٠٠٠م .

السيد أبو العزم داود :

- القضاء والقضاه في الأندلس،مجلة كلية الآداب ،جامعة طنطا ١٩٩٢م .

السيد مصطفى غازى (الدكتور)

- أبو إسحاق الألبيرى شاعر الزهد الأندلسى فى القرن الخامس الهجرى ،مجلة كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية ، عدد ٢ ، ١٩٦٦م .

الشاذلى بويحيى

- مساهمة الأفارقة فى الحياة الثقافية فى الأندلس فى عصر الطوائف والمرابطين، بحث مصور من مكتبة الأستاذ الدكتور السيدعبدالعزيزسالم

جمعة شيخه

- الحياة الفكرية والأدبية بالجزائر الشرقية فى القرن الخامس الهجرى ، الملتقى العربى الأسبانى للثقافة بمدريد ، ١٩٨٣م .

حسين مؤنس (الدكتور)

- السيد القمبيطور وعلاقته بالمسلمين ، المجلة التاريخية المصرية ، م. ٢ ، ١٩٥٠م

رضوان البارودى (الدكتور)

- ابن السقا القرطبى مدبر دولة بنى جهور بقرطبة ، كلية التربية ، جامعة طنطا فرع كفر الشيخ ، ١٩٩١م .

شوقى ضيف (الدكتور)

- ابن حزم ـ نقط العروس فى تاريخ الخلفاء ، مجلة كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، مج ١٣ ، ١٩٥٣م .

عبير زكريا سليمان :

- أضواء تاريخية حول مدينة قلعة رباح حصن الأندلس الأمامى – مجلة كلية الآداب – جامعة المنوفية – مركز الإستشارات والخدمات البحثية سنة ٢٠٠٧م .

عمر بنميرة

- جوانب من تاريخ أهل الذمة فى الأندلس الإسلامية ، كلية الآداب الرباط .

كمال أبو مصطفى (الدكتور)

- بنو رزين ودورهم السياسى والحضارى فى شنتمرية الشرق ، كلية التربية ، جامعة الإسكندرية ، مج ٣٥ ، ١٩٨٧م .
- الأحباس فى الأندلس بين القرنين الرابع والتاسع الهجرى ، الإسكندرية ،١٩٨٩م .
- تاريخ مدينة طرطوشة الإسلامية وحضارتها فى عصر دويلات الطوائف ، كلية التربية ، جامعة الإسكندرية ، ب. ت.

obeikandl.com

محمد أحمد أبو الفضل (الدكتور)

- قضاة ثوار فى الأندلس ، ندوة التاريخ الإسلامى والوسيط ، مج ٣ ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٥م .
- قضاء الجماعة فى الأندلس فى عصر الإمارة الأموية ، كلية الآداب ، جامعة الإمارات العربية ، عدد ٥ ، ١٤٠٩هـ /١٩٨٩م .

محمد الفاسي :

- الأعلام الجغرافية الأندلسية ، مجلة البينه ، سنة الأولى ، ع ٣ ، الرباط ، سنة ١٩٦٣م .

محمد بن عبدالجليل

- كيف ساعد الفقهاء يوسف بن تاشفين على خلع ملوك الطوائف، أعمال الملتقى الأسبانى الرابع ، المعهد الأسبانى التونسى ، ١٩٨٣م .

محمد عبدالوهاب خلاف (الدكتور)

- إستقلال القضاء فى الأندلس ، صورة للعلاقة بين السلطتين القضائية والتنفيذية من بداية الدولة الأموية حتى نهاية القرن الخامس الهجرى ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة فرع بنى سويف ، ١٩٩٢م .
- محمد بن حارث الخشنى ومخطوط أصول الفتيا . دراسة تحليلية ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة فرع بنى سويف ، م ١ ، ع ١ ، ١٩٩١م .
- الفقيه أبو عبدالله بن أبى زمنين ومخطوطه منتهى الأحكام ،معهد المخطوطات العربية ، مج ٣ ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .
- تطور المدرسة المالكية فى الأندلس، كلية الآداب ، جامعةالقاهرة فرع بنى سويف ، ١٩٩٢م .
- خطة المدينة فى الأندلس ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة فرع بنى سويف ، ١٩٩٠م

obeikandl.com

- خطة العدالة فى الأندلس ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة فرع بنى سويف ، ١٩٩٠م
- غرناطة فى عهد بنى زيرى ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، ١٩٧١م .

محمد فؤاد الأهوانى (الدكتور)

- الفلسفة فى الأندلس ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، م ١٥ ، جـ١ ، ١٩٥٣م .

محمود مكى (الدكتور)

- التشيع فى الأندلس ، المعهد المصرى للدراسات الإسلامية ، مدريد ، ١٩٥٤م .

رابعاً : رسائل علمية باللغة العربية :

أحمد محمد سعيد

- الحياة الأدبية فى قرطبة فى القرن الخامس الهجرى ، رسالةماجستير غير منشورة، كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية ،١٩٧١م .

حمدى عبدالمنعم

- مجتمع قرطبة فى عصر الدولة الأموية ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية ، ١٩٨٤م .

رجب محمد عبدالحليم

- دولة بنى حمود فى مالقة بالأندلس ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب - جامعة القاهرة ، ١٩٧٦م .

obeikandl.com

شريفة وعمرو دحمانى

- العلاقات السياسية بين الطائفتين الأندلسية والبربرية فى جنوب الأندلس فى عصر ملوك الطوائف فى القرن الخامس الهجرى، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية ، ١٩٩٢م .

عبير زكريا سليمان :

- التاريخ السياسى والحضارى لمدينة دانية الأندلسية من سقوط الدولة العامرية حتى إستيلاء الأرغونيين عليها – كلية الآداب – جامعة طنطا– سنة ٢٠٠٠م – رسالة دكتوراه غير منشورة

علياء هاشم ذنون المشهدانى :

- فقهاء المالكية دراسة فى علاقاتهم العلمية فى المغرب والأندلس حتى منتصف القرن السادس الهجرى – مجلس كلية التربية – جامعة الموصل سنة ٢٠٠٣م .

خامساً : معاجم باللغة العربية :

المطرزى

- المغرب فى ترتيب المعرب ، ت. محمود فاخورى وعبدالحميد مختار ، جـ ٢ ، مكتبة أسامة زيد ، حلب ، ١٩٨٢م .

المعجم الوسيط

- إعداد. إبراهيم أنيس وعطية الصوالحى وعبدالحليم منتصر ومحمد خلف الله أحمد ، المكتبة الإسلامية ، إستانبول ،١٩٧٢م .

دائرة المعارف الإسلامية

- إصدار أحمد الشنتناوى وإبراهيم زكى خورشيد وعبدالحميد يونس ، م. محمد مهدى علام ، دار المعرفة ، بيروت ، ب. ت.

سادساً : مراجع باللغة الأجنبية :

- ***Huici Miranda*** *"A" : Historia Musulmana De Valencia Y Su region Tomo I , Valencia , 1969 .*
- ***Lane Pool*** *: The Moors in Spain . W . D .*
- *The Cid and the Spain . W . D .*
- *Mohammadan Dynasties . Paris , 1925*
- ***Levi Provencal****:Histoire De L,Espange*
- *Musulmane,Tom111,Paris .*
- ***Mahmud Makki*** *: Ensayo Sobre los Aportaciones Orientales en la Espana Musulmana , en , Revista del Instituto de Estudios Islamicos en , Madrid , V IX , 1961 .*
- *Primara cronica general ,* ***Apud Menendez Pidal*** *: La Espana del Cid _ R. Dozy : Histoire Des Musulmans D, Espagne . Tome III - Leyde , 1932 .*
- ***Scott :*** *Moorish Empire . Vol . II , London , 1904*
- *Enciclopedia Universal , Tomo XXX , Espasa Calpa , Mdrid - Barcclona .*

المؤلف في سطور.....

عبير زكريا سليمان بيومي

- مدرس مساعد بكلية التربية للبنات بجده (ندباً)
- أستاذ مساعد بكلية التربية للبنات بتبوك(٢٠٠٠م ـ ٢٠٠٦م)

obeikandi.com

- مدرس التاريخ والحضارة الإسلامية بكلية الآداب - جامعة سوهاج .
- لها العديد من الأبحاث العلمية .

والكتاب يتناول الدور الذي لعبه فقهاء الأندلس في القرن الخامس الهجري الذي يشهد نهاية الحكم الأموي في الأندلس وانهيار رسم الخلافة ، ثم قيام عصر ملوك الطوائف وماأصاب الأندلس من ضعف وانقسام سياسي أدى في نهاية الأمر الى سقوط مدينة طليطله في أيدي القشتاليين فكان بداية االنهاية للوجود الاسلامي في الأندلس . فهل وقف الفقهاء مكتوفي الأيدي أم كان لهم دور إيجابي للحفاظ على الوجود والكيان السياسي في الأندلس .ولا ننسى أن الفقهاء ليسوا دخلاء على السياسة وإنما كان منهم حكاما لبعض المدن في هذا العصر مثل أبو القاسم بن عباد حاكم إشبيلية وأبو الحزم بن جهور حاكم قرطبة والقاضي ابن جحاف حاكم مدينة بلنسيه وغيرهم والباب السياسي يتناول بالتفصيل الدور الذي لعبه هؤلاء كجزء من النظام السياسي السائد في ذلك الوقت وأيضا دور الفقهاء الذين لم يتولوا مناصب سياسية ولكنهم سعوا لإصلاحها استجابة للوأزع الديني في الحفاظ على الأراضي الاسلامية وفض النزاعات بين الحكام المسلمين والعودة للوحدة السياسية كما تناول الكتاب مساهمات الفقهاء في الثراء الثقافي .أضافة الى الدور الاجتماعي والاداري والاقتصادي للفقهاء كشريحة اجتماعية مثلت كل فئات المجتمع في هذه الفترة .وهذا ماتناوله الباب الخاص بالتاريخ الحضاري.